جامعة زيان عاشور- الجلفة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم: العلوم السياسية

الدميقراطية التشاركية و دورها في الحد من الفساد الإداري

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص : سياسات عامة

إعداد الطالب :

- بن قويدر عبد العزيز

اشراف الأستاذ:

-بعيطيش يوسف

لجنة المناقشة:

د. مكاوي نور الدين رئيسا

د. بعيطيش يوسف مشرفا ومقررا

أ. معقافي أسامة ممتحنا

السنة الجامعية : 2022/2021

جامعة زيان عاشور- الجلفة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم: العلوم السياسية

الدميقراطية التشاركية و دورها في الحد من الفساد الإداري

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص : سياسات عامة

إعداد الطالب :

- بن قويدر عبد العزيز

اشراف الأستاذ:

-بعيطيش يوسف

لجنة المناقشة:

د. مكاوي نور الدين رئيسا

د. بعيطيش يوسف مشرفا ومقررا

أ. معقافي أسامة ممتحنا

السنة الجامعية : 2022/2021

الإهـــــداء

الحمد لله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم

الحمد لله الذي وفقنا لهذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا هذه وهذا النجاح بإذن الله مهدى للوالدين الكريمين حفظهما الله وأدامهما تاج

فوق رؤوسنا .

لكل العائلة الكريمة التي ساندتنا ولا تزال من إخوة وأخوات

إلى الأصـــــــــــــدقاء

وإلى كل من كان لهم أثر عل حياتي

أهديكم هذا العمل

شكر وعرفــان

بعد الحمد و الشكر لله سبحانه و تعالى على نعمته وفضله و أن يسر لي إتمام هذا العمل المتواضع أتوجه بجزيل الشكر وعظيم الإمتنان و التقدير الى أستادي الفاضل الدكتور **بعبيطيش يوسف** لإشرافه على هذا البحث والذي لم يبخل بإرشاداته ونصائحه السديدة التي كان لها الأثر البالغ على إتمام هذا العمل ،ولايسعني إلا أن اتقدم بخالص الشكر و التقدير الى أعضاء لجنة المناقشة بقبولهم مناقشة هده الدراسة المتواضعة والحكم عليها.

كما أتقدم بشكري خاص لكافة أعضاء الهيئة التدريسية بجامعة **زيان عاشور بالجلفة** و على رأسهم رئيس قسم العلوم السياسية الأستاذ الدكتور: **زوامبية عبد النور**

و أخيرا لا يفوتنا أن نعبر عن بالغ تحياتنا الى كل من

ساهم من قريب أو من بعيد

مـــــــقدمة عـــــــــامة

مقدمة:

تعتبر ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة عالمية سريعة الانتشار و التوزيع عبر الحدود ،وهي آفة مجتمعية فتاكة وظاهرة قديمة وحديثة في نفس الوقت، وجدت في كل العصور وفي كل المجتمعات، و في كل الأنظمة الاقتصادية والسياسية، المتعلمة والأمية، الدول المتقدمة والنامية والأقل نموا .فظهورها واستمرارها مرتبط برغبة الإنسان في الحصول على مكاسب مادية أو معنوية بطرق غير مشروعة وتكون واضحة بصورة كبيرة في مجتمعات الدول النامية، وخاصة في مؤسساتها الحكومية.

ويعتبر الفساد الإداري من مواضيع الساعة ومن بين أخطر الأنواع و الذي استطاع أن ينخر بمختلف الأجهزة الإدارية في الدول،و أن يتغلغل في فروعها و أجزائها مع انتشار الممارسات الفاسدة و التصرفات غير القانونية و تغليب المصلحة الخاصة على المصلحة العامة و ضعف الكفاءة الإدارية مما ينعكس سلبا على باقي مجالات التنمية.

إن محاربة الفساد الإداري يقتضي ضرورة وضع إستراتيجية واضحة المعالم شاملة ومتكاملة للتحديد من أثار هذه الظاهرة الخطيرة والوقاية تعتمد على إرساء مبادئ وقواعد الحكم الراشد في جميع المجالات والإستفادة من تراكم خبرات الدولية في هذا المجال، من أجل الوصول إلى التنمية المستدامة والشاملة تمكنها من الإيفاء بمتطلبات الأجيال الحالية .

أهمية الموضوع :

تبرز أهمية هذا الموضوع في كون الفساد الإداري من السلوكات التي تنخر عصب الإدارة المحلية،و هو السبب الرئيسي الذي يعيق التنمية، و يحول دون تحقيق مبدأ الديمقراطية الذي تجسده اللامركزية الإدارية،الأمر الذي دفعنا إلى تقديم صورة واضحة حول الفساد الإداري، وسبل مكافتحه من خلال الديمقراطية التشاركية التي تسمح بإشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص وعموم المواطنين في صنع السياسات العمومية وتقوية دورهم في إتخاذ القرارات المتعقلة بتدبير الشأن العام المحلي.

أهداف الدراسة :

نسعى من خلال دراستنا لموضوع الديمقراطية التشاركية ودورها في مكافحة الفساد الإداري إلى :

- ✓ التعرف عل ظاهرة الفساد الإداري وأسبابه وعواقبه في شت مجالات الحياة
- ✓ تسليط الضوء على الديمقراطية التشاركية وأليااتها لمكافحة الفساد الإداري

مبررات إختيار الموضوع :

1/ مبررات موضوعية :

- ✓ تتمثل في تلك المتعلقة بالأهمية التي يتبوأها موضوع الدراسة في حد ذاته، لاسيما مع اتساع دائرة أو موجة التحول نحو الديمقراطية التشاركية.
- ✓ يرتبط نجاح برامج التنمية المحلية بفعالية الإدارة وبالتالي فإن الفساد يقوض من هذه الفعالية ومنه لابد من أشراك جميع الفواعل من أجل إنجاح هاته الفعالية والحد من الفساد

2/ مبررات ذاتية :

- ✓ دوافع شخصية تتعلق بالاهتمامات البحثية للباحثين كون الموضوع مرتبط بالتخصص
- ✓ رغبة الباحث في التعمق بالدراسة و التحليل لظاهرة إدارية خطيرة تنخر جسد المجتمع و تشتت طاقاته التي من الواجب أن توجه نحو إحداث تنمية حقيقية تنهض بمختلف انشغالات و مطالب أفراد المجتمع للخروج من الحلقة المفرغة للتخلف.

الإشكالية :

مامدى فعالية الديمقراطية التشاركية في الحد من الفساد الإداري ؟

منهج دراسة الحالة :

اعتمدنا في دراستنا على :

✹ **المنهج الوصفي**: الذي يقوم على تجميع البيانات و المعلومات و الآراء و الحقائق التي تعمل على توصيف الظاهرة أو المشكلة محل الدراسة توصيفا شاملا يتضمن العوامل و التغيرات المؤثرة

فيها و المتأثرة هبا بغرض الوصول إلى نتائج يمكن تقييمها [1]،وهذا مايظهر من خلال وصفنا لظاهرة الفساد الإداري والديمقراطية التشاركية .

- **المنهج التاريخي : و هو الأسلوب و الطريق المؤدي لمعرفة الحقائق أو الغرض المطلوب، كذلك نطلق عليه الوسيلة المؤدية إلى اكتشاف الحقائق و المعرفة العلمية[2].**

واستعمل في ظهور وتطور الديمقراطية التشاركية في ظروف زمنية معينة.

أدبيات الدراسة :

- صلاح الدين فهمي محمود ، كتاب الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الإجتماعية والإقتصادية .

تناول فيه التكاليف الإقتصادية و الإجتماعية لظاهرة الفساد و تأثيراتها على التنمية،باعتبار الفساد هدرا للموارد والإمكانيات المادية و المالية للمجتمع التي يجب أن تدار بصفة عقلانية و رشيدة لتحقيق أهداف المجتمع.

- لعجاب مريم ، دور الفواعل غير الرسمية في تحقيق مبدأ الديمقراطية التشاركية ، رسالة ماستر ، 2013-2014.

قامت هذه الدراسة على فكرة محورية تمثلت في الدور الذي تؤديه الفواعل غير الرسمية في تحقيق الديمقراطية التشاركية.

[1] محمد عبد الغاني عوض ، محسن أحمد الخضري ، الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجيستر والدكتوراة ، مكتبة الانجلو المصرية ، مصر ، 1992،ص51

[2] الموسوعة الجزائرية للدرات السياسية والإستراتيجية ، رابط موقع تمت زيارته يوم 2022/6/4 ، بحث حول المنهج التاريخي(politics-dz.com)

الفصل الأول : ماهية الفساد الإداري

تمهـيد:

يعد الفساد الإداري أهم العوائق التقدم و التنمية عبر العصور، حيث كانت أساليبه تتطور طرديا مع التقدم الحضاري للأمم من أجل هذا استأثرت ظاهرة الاهتمام بإيجاد حل له مما يشكل من خطر عظيم على أي كيان يحل فيه،فهو وباء حقيقي لذلك عمد المتخصصون في النظام الإداري على بيان حقيقته وتصويره و بيان خصائصه و أسبابه ليتمكنوا من وضع الوسائل المناسبة لعلاجه.

المبحث الأول:ماهية الفساد

يؤثر الفساد سلبا على قدرة أجهزة الدولة في أداء مهامها ودورها التنموي،ويشوه الفساد النتائج المستهدفة لسياسات الدولة. مما يتطلب القيام بتحليل الإداري للظاهرة وذلك

بضبط مفهومه و أنواعه.

المطلب الأول:تعريف الفساد

من المفاهيم المتداولة في مختلفة المجتمعات والدول وخاصة خلال السنوات الأخيرة هناك للفساد معنى عام ومعاني خاصة في إطار العام يمكن البدء بالمفاهيم اللغوية التي تساعدنا على الإنطلاق في تفسير معن الفساد .

الفساد لغة :

لفظ الفساد في اللغة العربية مصدر فعلها فسد ، هو البطلان[3]، فيقال فسد الشيء وأي بطل أضمحل كذلك تعني كلمة الابتداع و اللهو و اللعب وأخذ المال ظلما كما يحمل معنى" اخذ المال ظلما " أو التلفو العطب أو " القتل و اغتصاب المال " ويأتي التعبير على معانٍ عدة بحسب موقعه فهو الجدب أو القحط كما في قوله تعالى (ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون) سورة الروم الآية41أو الطغيان والتجبر كما في قوله تعالى (للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً) سورة القصص الآية83 أو عصيان لطاعة الله كما في قوله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً إن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم عذاب عظيم) سورة المائدة الآية33 ونرى في الآية الكريمة السابقة تشديد القرآن الكريم على تحريم الفساد على نحو كلي، وإن لمرتكبيه الخزي في الحياة الدنيا والعذاب الشديد في الآخرة[4] ،أما المعاني المختلفة لهذه كلمة في كل من اللغتين الفرنسية و الانجليزية كلمة الفساد في اللغة الفرنسية لها أربعة عشر مرادفا ، حيث ترد أحيانا بمعنى الهبوط و الذل

[3] عماد الشيخ داود، الشفافية ومراقبة الفساد ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ،ط1 ،2006،ص136

[4] ياسر خالد بركات الوائلي ، الفساد الإداري ..مفهومه ومظاهره وأسبابه مع إشارة الى تجربة العراق في الفساد ، رابط تمت زيارته 2022/05/30 ، رابط : https://annabaa.org/nbahome/nba80/010.htm

و الهوانAVILISSEMENT وأحيانا أخرى بمعنى سود و تدهور الأوضاع Pourrissement

-أما في اللغة الإنجليزية فكلمة فساد corruption مشتقة من فعل اللاتيني rumpere أي بمعنى الكسر أو التكسير أي أن شيئا ما تم كسره .

الفساد اصطلاحاً:

ليس هناك تعريف محدد للفساد بالمعنى الذي يستخدم فيه هذا المصطلح اليوم، لكن هناك اتجاهات مختلفة تتفق في كون الفساد هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص. ويحدث الفساد عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة. كما يمكن للفساد إن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب ضمن منطق (المحسوبية والمنسوبية) أو سرقة أموال الدولة مباشرةً.

أنواع الفساد:

المطلب الثاني : أنواع الفساد

إن عدم التوصل إلى تعريف شامل و متفق عليه الفساد من المعضلات التي تواجه الباحثين في هذا المجال و ذلك راجع لعدة أسباب ، و لعله في مقدمة ذلك وجود صور وأنواع مختلفة ومتنوعة للفساد هذه الصور تتنوع بتنوع المؤسسات و القطاعات التي ينتشر فيها الفساد و اختلاف المتورطين بما إضافة إلى الأديان السماوية و القيم الأخلاقية و النصوص القانونية من تأثير كبير في تقرير ما يعد فاسدا. و الشيء الذي نلاحظه إن أنواع الفساد متغيرة و متطورة باستمرار لتواكب ما يحدث في العالم من تغيير و تطور في جميع المجالات.

أولا: الفساد حسب درجة التنظيم:

يوجد ثلاثة أنواع رئيسية للفساد حسب هذا المعيارو هي: العرضي أو الصغير و المنظم و الشامل.

1- الفساد العرضي : و هذا التعبير يشير إلى كافة أشكال الفساد الصغير و العرضية التي تعبر عن سلوك شخصي أكثر مما تعبر عن نظام عام بالإدارة و هذا مثل الاختلاسو المحسوبية.

2- المحاباة ، سرقة بعض المبالغ الصغيرة [5]

3- الفساد المنظم : و هو ذلك النوع الذي ينتشر في الهيئات و المنظمات و الإدارات المختلفة من خلال إجراءات و ترتيبات مسبقة و محددة ، تعرف من خلالها مقدار الرشوة وألية دفعها و كيفية إنهاء معاملة .

4- الفساد الشامل: هو نهب واسع النطاق للأموال و الممتلكات الحكومية عن طريق الصفقات الوهمية،أو تسديد أثمان السلع صورية و تحويل الممتلكات العامة إلى مصالح خاصة يدعوى المصلحة العامة ، الرشاوى[6]

ثانيا : الفساد حسب انتماء الأفراد المنخرطين فيه.

1- فساد القطاع العام: هو الفساد المستشري في الإدارة الحكومية وجميع الهيئات العمومية التي تتبعها،و هو من اكبر معوقات التنمية و فيه يتم استغلال المنصب العام لأجلالأغراض

2- المصالح الشخصية

3- فساد القطاع الخاص:

و يعني استغلال نفوذ القطاع الخاص للتأثير على مجريات السياسة العامة للدولة، باستعمال مختلف الوسائل من الرشوة و الهدايا و هذا لأجل تحقيق مصلحة شخصية، كالإعفاء من الضريبة الحصول على إعانة مسح الديون.

ثالثا: الفساد من حيث الحجم: ينقسم الفساد إلى قسمين هما:

1- الفساد الكبير: وهو فساد ينتشر في الدرجات الوظيفية العليا للإدارة و يقوم به كبار المسئولين و الموظفين لتحقيق أهداف مادية أو اجتماعية كبيرة و هو اخطر أنواع الفساد لتكليفه الدولة مبالغ ضخمة[7]و يرتكبه رؤساء الدول و الوزراء و المسئولين الكبار في الدولة ،و تختلف عن الفساد الصغير

[5] زين الدين بلال أمين ، ظاهرة الفساد الإداري في الدول النامية و الشريع المقارن دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ط1، 2009، ص 64

[6] إسماعيل الشطي واخرون ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2004، ص34

[7] زين الدين بلال ، نفس المرجع ،ص67

لضخامة الرشاو المستخدمة فيه و لا يمكن أن يتم إلا بتوريط المسئولين في المراتب العليا حيث يكون حجم العمليات التي تقع ضمنه كبيرة تخرج عن سلطة الموظفين الصغار مثل عمليات توريد السلع و المعدات مرتفعة الثمن و المعدات عسكرية [8]

2– الفساد الصغير : يتعلق بممارسات الفساد التي تستهدف منافع و عوائد محدودة في قيمتها و عادة ما ينتشر في المستويات الوظيفية الدنيا والمنخفضة ويرتكب من قبل صغار الموظفين ، كما أن المقابل المالي فيه بسيطا إلى حد ما ، ماتندرج تحته الرشاوى الطواعية ، مثل تلك التي تقدم مقابل التعجيل في الحصول على تراخيص البناء مثلا، أو ترخيص مزاولة نشاط مهنة معينة أو للتقاضي عن تقديم وثائق لازمة لإنجاز معاملة، وهو التقسيم الذي تبناه دليل الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الجسيم grand corruption و الفساد البسيط petit corruption

رابعا : الفساد من ناحية الانتشار (المدى و النطاق الجغرافي)

1– الفساد السياسي: عرفت منظمة الشفافية الدولية الفساد السياسي بأنه "إساءة استخدام سلطة مؤتمنة من قبل مسئولين أجل مكاسب خاصة بهدف زيادة السلطة أو الثروة و لايشترط أن يشمل تبادلا للمال فقد يتخذ شكل تبادل النفوذ أو منع تفضيل معين كذلك يعتبر الفساد السياسي هو إساءة استخدام السلطة العامة من قبل النخب الحاكمة الأهداف غير مشروعة و للفساد عدة مظاهر أهمها الحكم الشمولي الفاسد، غياب الديمقراطية ، فقدان المشاركة فساد الحكام و ينقسم الفساد السياسي إلى عدة أقسام منها

– فساد القمة top – corruption : و هو من أخطر أنواع الفساد و ترجع خطورته إلى ارتباطه بقمة الهرم السياسي في كثير من أشكال النظم السياسية لانتفاع من يتولى القمة بالخروج عن حكم القانون بالمكاسب الشخصية التي تعني الثروات الطائلة

– فساد الهيئات التشريعية و التنفيذية .

[8] عبد القادر شيخلي ،اخلاقيات الوظيفة العامة ، دار مجدي لأاوي ، الادرن ، ط1، 1999،ص40

– الفساد السياسي من خلال شراء الأصوات و تزوير الانتخابات و فساد الأحزاب السياسية و قضايا التمويل.

و قد تحدث القران الكريم عن هذا النوع من الفساد وذلك حيث يتحدث عن الطغيان و الاستبداد، فمتى طفى المسؤول حل الفساد، فطغيان عنوان الاستبداد و الاستبداد من أخطر أنواع الفساد التي عرفتها البشرية على مدار التاريخ قال تعالى " قال فرعون ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد" وقال الله تعالى : " وإذا تولى سعي في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد"

2– الفساد الاقتصادي : هو استخدام الوظيفة العامة لتحقيق منافع خاصة تتخذ أشكالا متعددة منها الحصول على الرشوة أو العمولات من خلال تقديم خدمة أو عرض عقود للمشتريات والخدمة الحكومية أو إفشاء معلومات عن تلك العقود أو المساعدة على التهرب من دفع الضرائب و الرسوم الجمركية و غيرها من الممارسات و أعطى بعض الاقتصاديين تعريف للفساد منهم منقد و أنعام الشهابي هو : استغلال السلطة للحصول على ربحأو المنفعة أو فائدة الصالح شخصي أو جماعة بطريقة تشكل انتهاكا للقانون أو لمعايير السلوك الأخلاقي الراقي[9]

3– الفساد الاجتماعي : هو مجموعة من السلوكيات التي تحطم أو تكسر مجموعة القواعد و التقاليد المعروفة أو المقبولة , أو المتوقعة من النظام الاجتماعي القائم بمعنى تلك الأفعال الخارجة عن قيم الجماعة الإنسانية و تترسخ بفعل الظروف البنائية التاريخية التي تمر بها المجتمعات البشرية ، و من صور الفساد الاجتماعي : التفكك الأسري ، انتشار المخدراتالإخلالبالأمن فهو يشمل جميع الممارسات التي تخالف الآداب العامة و السلوك القويم

4– الفساد الثقافي: هو كل ما خرج بالأمة عن ثوابتها و يعمل على تفكيك هويتها و يمس بقيمها و هو استغلال ما أمكن من الوسائل للعبث بفكر الأمة و صرفها عن وجهتها الأصلية،و يتمتع الفساد الثقافي بحصانة ما يسمى حرية الرأي تارة و حرية الإبداع تارة أخرى رغم إن هذه الحرية لا تمارس إلا لمساس الثوابت العامة و القيم الاجتماعية التي بنتها الأجيال لا تحتاج إلى خدمها بالضرورة إلاأجيال

[9] حمدي عبد العظيم ، عولمة الفساد وفساد العولمة ، دار الجامعية، الإسكندرية ،ط1 ،2008،ص74

، و بناءا على هذا فقد حث القران الكريم على ضرورة الاستقلالية الثقافية وان يبقى لأمة قاموسها الخاص لقوله تعالى : "يأيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا و قولوا انظرنا واسمعوا وللكافرين عذاب اليم "

5- الفساد البيئي : هو ما يلحق البيئة من عطل من حيث تفقد وظيفتها الايجابية للبشرية فالبيئة المحال الحيوي الذي يعيش فيه الإنسان ، لقد خلقها الله سبحانه و تعالى في تناسق تام في كافة عناصرها بما يناسب الإنسان بحيث يحي فيها حياة طيبة ، و صحة خالية من الأمراضو الأوبئة ،لذا حث الإسلام الى الحفاظ عليها و نهى عن كل ما يؤدي الى الضرر بها من قتل أو إتلاف، فالفساد البيئي يشكل كل تخريب الحق ضررا بالتربة أو المياه أو النبات أو الهواء، قال الله تعالى : "كلوا واشربوا من رزق الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين " و قال رسول الله : " اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد و قارعة الطريقو الظل ".

المبحث الثاني: ماهية الفساد الإداري.

إن ظاهرة الفساد الإداري هي ظاهرة عالمية لا تخلوا منها أي دولة في هذا الكون و جميعها تحاول إن علاجها بطرق و الوسائل الحديثة لأنها بكل بساطة ظاهرة مدمرة للمجتمع أولا و للتنمية ثانيا

المطلب الأول: مفهوم الفساد الإداري

الفساد الإداري باعتباره : " إساءة استخدام السلطة لتحقيق مآرب نفعية مادية خاصة لطريقة غير مشروعة و دون وجه حق أي استخدام المنصب الحكومي لإضفاء غطاء قانوني على ممارسات مشبوهة لتحقيق مكاسب خاصة ، ويمكن أن نضيف تعيين الشخص المناسب و في المكان الغير مناسب أو الغير مؤهل في المناصب الحساسة للتمكين من استغلالها لصالح الذين عينوه.

هو سلوك وظيفي مخالف للأنظمة والقوانين الرسمية ومنحرف عن الأخلاقيات الوظيفية والقيم والأعراف المجتمعية من أجل تحقيق مصلحة شخصية مادية كانت أو معنوية ، أما سعيد الدخيلي فيعطي تعريفا أكثر شمولا للمعنى اللغوي لكلمة فساد حيث ياتي هذا الأخير بمعن الإبطال ، ومرة بمعنى إصابة الشيء بالعطب والخلل ، ومرة بمعنى إلحاق الضرر[10]، والفساد الإداري قد يكون كبيرا

[10] سعيد الدخيل ، نظرية الإفساد في الفقه الإسلامي ، دار النفائس ، بيروت ، 2011، ص 15

أي فساد القمة الذي يمثل أعلى مستويات الفساد في أي دولة أو نظام سياسي، إذ ينصرف إلى فساد الرؤساء والحكام وكبار البيروقراطية ويقوم على شبكة معقدة من العلاقات والمصالح والإجراءات والتركيبات التي يصعب اكتشافها، ويكون موضوعه أكبر من مجرد تقديم خدمة، فهو يشمل بنود الإنفاق العام وصفقات السلاح وتلقي الرشاوى والعطاءات، كما قد يكون الفساد الإداري صغيرا وهو الفساد الذي يقوم به موظف أو أكثر من صغار الموظفين ويرتبط عادة بالمعاملات الروتينية اليومية وانجازها بسرعة عن طريق أداء خدمة، أو التغاضي عن إجراء معين مقابل مكسب مادي أو معنوي بسيط، وتعتبر الرشوة والوساطة من أهم المؤشرات الدالة على هذا المستوى من الفساد[11]ويعد الفساد الكبير الأكثر شيوعا وانتشارا في الدول النامية.

هو الخروج عن القانون وعدم الإلتزام بهما أو إستغلال غيابهما من أجل تحقيق مصالح سياسية وإقتصادية أو إجتماعية للفرد أو لجماعة معينة ، فهو بذلك يخالف الواجبات الرسمية للمنصب العام من أجل تحقيق مكاسب خاصة مادية ومعنوية [12]

أما الدكتور احمد النجار فيرى بان الفساد الإداري ببساطة هو " نقل ما هو ملكية عامة واصل عام إلى ملكية خاصة بدون وجه حق، أو بشكل غير مشروع من خلال العبث في مالية الدولة و مؤسساتها و منشاتها و القطاع الخاص.

إن الفساد الإداري يعتبر مشكلة كبيرة في المنطقة العربية يصيب عملية التنمية و الإنسان و يتضح بميزتين ،ميزة الرشوة و ميز العمولة المكشوفة و واضحة ، و الثانية تتمثل في وضع اليد العاملة على المال العام و الحصول على مواقع وظيفية متقدمة للأبناء والأصهار، و الأقارب و هو ما يسمى بالمحسوبية [13]

ويرى دوركايم و جورج ميدا إن الفساد أو الانحراف عن معايير المجتمع و من جهة أخرى ربط كل من روبرت تلمان و "برابيانت "الفساد الإداري بطبيعة البناء البيروقراطي الحديث التي تؤكد عليه الحكومات

[11] طارق البشري ، دور مؤسسات الدولة في مكافحة الفساد ، المستقبل لعربي، العدد310، دسيمبر 2004 ، ص 112

[12] أحمد ابودية ، الفساد سبله وأليات مكافحته، منشورات الإتلاف من اجل النزاهة والمساءلة ، القدس ،2004،ص2

[13]هاشم حمدي رضا ، الإصلاح الإداري، دار الراية للنشر والتوزيع ، ط1، 2010،ص64

المختلفة و الذي ينتشر في كافة المستويات السياسية و الصناعية ، إذ ذهبنا إلى إن الفساد الإداري باختصار يمكن أن يأخذ مكانة في بيئة توفر فيها حكومات الرسمية النسق البيروقراطي الحديث ، الذي يعاني من ازدواجية الشخصية الإدارية التي مازالت متمسكة بالمعايير التقليدية في الإدارة في ظروف التنظيم الإداري الحديث و بذلك نجدها تميل للدخول في عمليات مثل الرشوة و تشغيل الأقارب غير المؤهلين كما يؤكد أيضا "روبرت تلمان" في إشارة لتعريف الفساد الإداري إلا أن الإدارات التي يتفشى فيها الفساد هي تلك التي تقدم فيها الخدمة لعملائها بسرعة أكثر وكفاية بواسطة البيروقراطي عن طريق التقرب إليه و التعرف عليها [14]

المطلب الثاني: أسباب الفساد الإداري

إن انتشار ظاهرة الفساد الإداري يعكس ضعف المنظومة الاقتصادية و السياسية و القانونية للدول، باعتبار أن ممارسي الفساد يحاولون دائما إخفائه عن أعين المسئولين و هذا راجع لعدة أسباب تجعل المرتكبين لهذه الأفعال يقدمون على مداولة و تنفيذ هذه الظاهرة.

أولا: الأسباب الاجتماعية

حيث تؤدي القيم الثقافية السائدة في بعض المجتمعات دورا بارزا في ترسيخ ظاهرة الفساد و ذلك بعدم الاهتمام بغرس القيم و الأخلاق الدانية في النفوس، فالتنشئة الاجتماعية الطويلة قيما أو أعرافا تعتبر قاعدة انطلاق للسلوك التنظيمي للأفراد إذ تؤثر على تفكير أفراد الجهاز الإداري وسلوكياتهم و من ثم التأثير على عملية اتخاذ القرار الإداري[15]

ووفقا للمدخل الاجتماعي فان الأسباب و الخلفيات التي تقف وراء ظاهرة الفساد تتمثل بوجود ثنائية من القيم هي القيم الاجتماعية التي تشمل رغبات الجماعات و العادات و التقاليد و القيم التنظيمية الرسمية التي تشمل رغبات و توقعات المؤسسات حول أداء و سلوك الموظفين والتعارض الموجود بين هذه القيم الذي يؤثر في سلوك الفرد و أدائه في النهاية إلى تغليب القيم الاجتماعية (قيم غير الرسمية فالشفاعة و الواسطة و إن كانت مقبولة في العلاقات الاجتماعية في المجتمع العشائري بصفته مجتمعا

[14] هاشمي حمدي رضا، نفس المرجع،ص66

[15] مطر عصام عبد الفتاح ، الفساد الإداري ماهيته، أسبابه ماظهره، دار الجامعية ، الإسكندرية ، 2011،ص24

تعاونيا ذا قيم تمتد جذورها إلى الدين الإسلامي إلا أن هذا كله لا يتفق مع طبيعة الدولة باعتبارها أم المؤسسات العامة فالعشائرية هي واقع اجتماعي، بينما الدولة هي واقع سياسي و قانوني و العشيرة و هي جزء من الشعب أما الدولة حاضنة للشعب برمته لذلك تصبح الواسطة و الشفاعة في الدولة عبارة عن تسخير امتيازات السلطة العامة و خصائص القانون العام لغير أهداف الدولة .

وهذا يكون تغليب المصلحة الخاصة على العامة ،مما يؤدي بالفئات القليلة المتبقية في المجتمع إلى إرتكاب جرائم الفساد من أجل الحصول على الخدمات المرادة من الإدارة العامة

ثانيا: أسباب سياسية

- ضعف الإرادة والنية الصاادقة لدى القيادة من السياسيين لمكافحة الفساد، وذلك بعد إتخاذ أية إجراءات وقاية أو عقابية جادة إتجاه عناصر الفساد ،بسبب إنغماس القيادة السياسية نفسها أو بعض في أطرافها في الفساد
- عدم الإلتزام بمبدا الفصل المتوازن بين السلطات بين السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية في النظام السياسي وطغيان السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية

حيث يؤثر ضعف المؤسسات الذي تعاني منه غالبية البلدان النامية بطغيان العامل الشخصي في الحياة السياسية أو ضعف التنظيمات الوسيطة من أحزاب و جماعات و مصالح في تفشي ظاهرة الفساد و استمرارها مما يؤثر عدم التكامل و الاندماج بين فئات المجتمع بسبب التفاوت الاجتماعي بينهم إلى ضعف مشاعر الانتماء و تغليب المصالح الخاصة عن المصلحة العامة و لا تختلف الحال في تفشي ظاهرة البيروقراطية الحكومية و المغالاة في مركزية الإدارة الحكومية، و ضعف أداء السلطات الثلاث التنفيذية و التشريعية و القضائية فضلا عن ضعف الأجهزة الرقابية المختصة في كشف الفساد ، و نقص الكفاءة و غياب حرية الإعلام الحر،و عدم السماح لها أو للموطنين بالوصول إلى المعلوماتو السجلات العامة ، مما يحول دون ممارستهم لدورهم الرقابي على أعمال الوزا و المؤسسات العامة ، و كذلك ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني و المؤسسات الخاصة في الرقابة على الأداء الحكوميأو عدم تمتعها في عملها، إذ يلعب كل هذا دورا مهما في انتشار الفساد الإداري

ثالثا الأسباب الإقتصادية :

حيث يلعب الجانب الاقتصادي للفرد و المجتمع على حد سواء المتمثل في الفقر والعوزو تدني مرتبات الموظفين وارتباطها بالأسعار أو عدم ارتباطها دورا مهما في انتشار فساد إداري كما تلعب المساعدات الخارجية التي تقدمها الدول الكبرى دورا بارزا في السيطرة على الدول النامية كي تسير في فلكها حيث أن غالبية المساعدات و المعونات المقدمة إن لم تكن جميعها ترد في النهاية لخدمة الدول المانحة لتلك المساعدات مما يؤثر سلبا على القرار السيادي للدولة الممنوحة للمساعدة ، كما و يلعب ارتفاع معدلات البطالة بنوعيها [16](المقنعة و غير المقنعة) و استمرارية و الكساد الاقتصادي و ما يسببه من اختلال في ميزان القوى الاجتماعية و قصور دور الدولة في إعادة توزيع الثروة القومية وتشكيل التعددية الطبقية دورا مهما في انتشار الفساد إذ أن تحديد قدرة الدولة على تحقيق الفعالية الاقتصادية من عدالة في توزيع الثروة و الدخل القومي و توفير مستوى متقدم من الرفاه المعيشي لأفرادها ، هو المعيار الأول في الحكم على مدى تفاقم أو تقليص أسباب انتشار الفساد الإداري و اختلاف آلياته و تعدد أثاره .

رابعا : أسباب قانونية و إدارية

إن من أهم عوامل انتشار الفساد في الدولة النامية عدم وجود قوانين رادعة للفساد و إن كانت موجودة، و إنما المقصود هو قدرتها على التنفيذ الفعال لها و ما ينطوي على ذلك من جزاءات تفرض على مخالفتها كما أن كثرة القوانين و تعددها كوسيلة لإزالة الفساد الإداريو عدم ارتباط هذه القوانين بنظام الأخلاق العامة و المعرفة بما يزيد من انتشار الفساد.

فضلا عن أن الثغرات القانونية الناتجة عن غموض التفسيرات و عدم وضوح النصوص القانونية والاختلاف في النص القانوني من دولة لأخرى أو حتى من منظمة إلى أخرى و الاستثناءات القانونية تعطي الموظف فرصة التهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح المواطنين ، مما يؤدي ذلك إلى انتشار آليات الفساد الإداري .

[16]السيد علي شتا ، الفساد الإداري والمجتمع المستقبل، المكتبة المصرية للطباعة والنشر ، الإسكندرية ، 2003،صص43-44

أما من ناحية الإدارية ، فإن ضعف الإدارة و سوء التنظيم و عدم تحديد المسؤوليات وضعف الرقابة الإدارية و كثرة القيود و الإجراءات الإدارية الرسمية و غير الرسمية و طول الزمن المستغرق الانجاز المعاملات في الجهاز الإداري و الحصانة النسبية للمسئولين فيه من المساءلة و المحاسبة و تطبيق نظام العقوبات و شغل المناصب الوظيفية و موقع المسؤولية القيادية في الجهاز الإداري الفترة زمنية طويلة وفق معايير فردية و علاقات شخصية و عدم الأخذ بنظرية وضع الرجل المناسب في المكان المناسب و تمركز السلطات و الصلاحيات الواسعة في قمة الهرم الإداري للجهاز العام و قصور التفويض للمستويات الأدبي و تعدد أجهزة الرقابة و التفتيش الإداري في مقابل ضعف د في ممارساتها الرقابة الداخلية أو الرقابة الوقائية لاكتشاف الانحراف و تصحيح الخطأ و تحول صغار الموظفين إلى عملاء لأصحاب السطوة و النفوذ من داخل الجهاز الإداري للدولة و من خارجها ، و تكون في مجموعها الإدارة الفاشلة التي تؤدي بدورها إلى الفساد الإداري [17]

المطلب الثالث : أنواع الفساد الإداري

للفساد الإداري صور و أشكال متعددة تمارس في مختلف نواحي الحياة العملية و هي ذات تأثيرات مختلفة ، بعضها خطير للجهاز الإداري و للمجتمع بأكمله و بعضها اقل خطورة يتجاوز فيها الموظف القانون و سلطاته الممنوحة له كما أن مظاهر الفساد الإداري تتنوع بتنوع مجالاتها و أطراف المتورطة فيها، إضافة إلى أن للقيم و النصوص القانونية السائدة في المجتمعات تأثيرها في اعتبار ماهو فاسد من غيره لهذا ينقسم الفساد إلى أربعة مجموعات وهي كالتالي :

1- الانحرافات المالية:

ومقصود بها المخالفات التي يأتي بها الموظف و تتعلق بالنواحي المالية للمنظمة مثل مخالفة القواعد و الأحكام المالية المنصوص عليها بالقوانين و اللوائح المعمول بها[18]

- مخالفة المناقصات و المزايدات و المخازن و المستشريات.
- الإهمال أو التقصير الذي يترتب عليه ضياع أو احتمال ضياع حق مالي للدولة.

[17] إسماعيل الشطي وأخرون، المرجع السابق، ص 40-42

[18] هاشم حمدي رضا، المرجع السابق،ص90

- كل تصرف عمدي يترتب عليه صرف مبلغ من أموال الدولة أو ضياع حقوقها.

2- الانحرافات التنظيمية:

يقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف في أثناء تأديته المهمات وظيفته و التي تتعلق بصفة أساسية بالعمل و أمثلتها:

- الامتناع عن أداء العمل أو عدم أدائه بدقة و أمانة.
- عدم الالتزام بمواعيد العمل .
- عدم إطاعة أو أوامر الرؤساء يقصد بالطاعة أي امتثال المرؤوس إلى الأوامر التي تصدر من السلطة الإدارية الرئاسية في شكل تعليمات أو تعميمات أو منشورات أو كتب دورية أو قرارات إدارية المتعلقة بادعاء واجباته و في حدود ما تقتضي به القوانين
- إنشاء إسرار العمل و عدم التعاون مع الزملاء.

3- انحرافات السلوكية

يقصد بها تلك المخالفات التي يرتكبها الموظف و تتعلق بتصرفاته و مسلكه الشخصي و من صورها:

- عدم المحافظة على كرامة الوظيفة و عقوبتها قد بين أن المشرع ألزم الموظف بالمحافظة على كرامة الوظيفة سواء كان داخل نطاق الوظيفة أم خارجها طبقا للعرف العام و أن يسلك في تصرفاته مسلكا يتفق و الاحترام الواجب
- أداء الأعمال الغير براتب بغير إذن السلطة المختصة .
- الاشتغال بعمل تجاري و شراء ما تعرضه السلطة للبيع .
- الجمع بين الوظيفة و عمل أخر من شانه الإضرار بالواجبات الوظيفية

4 انحرافات جنائية:

تشمل المخالفات التي يرتكبها الموظف و تنطوي على جرائم جنائية مثل: الرشوة، الاختلاس، التزوير في المحررات الرسمية، السرقة، الاعتداء على النفس و جرائم السلوك الشخصي الأخرى

المطلب الرابع : أبعاد الفساد الإداري

يعد الفساد الإداري من اكبر المشكلات التي تواجه حكومات الدول النامية و المتقدمة على حد سواء و تقف عائقا في تحقيق تنميتها المستدامة و يعبر كذلك عن انتهاك الواجبات الوظيفية و ممارسة خاطئة تعلي من شان المنفعة الشخصية على حساب المصلحة العامة

أولا: خصائص الفساد الإداري

1- السرية:

تتصف أعمال الفساد الإداري بالسرية بشكل عام و ذلك لما يتضمنه النشاط عن ممارسات غير مشروعة من جهة القانون أو المجتمع أو الاثنين معا. إذ أن الوسائل و الأساليب التي يستتر الفساد الإداري بها تبعا للجهة التي تمارسه فالقيادات غالبا تستر فسادها باسم المصلحة العامة و تغلفه باعتبارات أمنية و التظاهر بأنه تنفذ توجيهات عليها يتعذر الكشف عنها و إنما غايتها التزوير و التدليس و التغرير و انتهاز الفرص و الظروف الاستثنائية لتمرير فسادها بعيدا عن أنظار العاملين الصالحين و عند محاولة الكشف عن حالات الفساد فانه لا يتم عادة ألا إلى كشف عن جزء عن الحقيقة التي يجب تعلمها أو معرفتها و لكي لاتمس معالمها و تستبعد عناصرها فان جدلا و اختلافا يثار حولها و قد ينتهي الأمر إلى اتهام بعض الأبرياء بتسليط الأضواء عليهم أو يتظاهر الجناة بالدفاع عنهم و تبرئة ساحتهم .

2- اشتراك أكثر من طرف من الفساد :

قد يقع الفساد الإداري من شخص واحد ، ولكن عادة ما يشترك في السلوك الفاسد أكثر من شخص و ذلك بسبب العلاقات التبادلية للمنافع و الالتزامات بين أطراف العملية إذ أن الفساد تعبير عن اتفاق إرادة صانع القرار و مؤثر بتكيفه مع إرادة أولئك الذين يحتاجون إلى قرارات محددة تخدم مصالحهم الفردية أولا وأخيرا . إن ممارسة تتم غالبا عبر وسطاء مجهولين يلعبون الدور الرئيسي في تسهيل مهمة الطرفين دون إن يعرف احدهم الأخر أو دون أن يتقابلا وجها لوجه و مع تقدم الزمن يصبح للفساد

الإداري و وكلاء محترفون يتوزعون على المناطق الجغرافية و القطاعات الإدارية ليخدم بعضها البعض بالطرق المباشرة أو من خلال الوسطاء .

ثالثا : التخلف الإداري :

يترافق الفساد الإداري أحيانا كثيرة ببعض مظاهر التخلف الإداري مثل تأخير المعاملات و التغيب عن العمل و سوء استغلال الوقت و العصبية ضد المتعاملين مع الجهاز الإداري و غيرها من المشاكل الإدارية مما يؤدي إلى ظهور شعور عام لدى العناصر الصالحة في النظام أو الجهاز الإداري بعدم الراحة و فقدان الحافز على العمل الجاد و خدمتهم مما أدى العناصر الفاسدة خاصة إذ كانوا من أصحاب القرار في الجهاز الإداري مما يؤثر ذلك مصلحة المجتمع بأكمله.

4– سرعة الانتشار :

يتميز الفساد بخاصية سرعة الانتشار و خاصة عندما يكون الفساد ناتجا عن المسئولين فتزداد سلطة الفاسدين و نفوذهم مما يعطيهم القوة للضغط على باقي الجهاز الإداري للسير على خطاهم طوعا أو كرها ، كما أن خاصية انتشار الفساد لا يقتصر على حدود الجهاز الإداري في الدولة الواحدة ، بل إن الفساد قابل للانتقال من دولة إلى أخرى خصوصا في ظل العولمة و السوق المفتوحة ، فلم تعد جرائم الفساد الإداري قاصرة على الشأن المحلي و إنما أصبحت من الجرائم عبر الوطنية . و قد بين لنا القران الكريم إن الفساد سريع الانتشار بين الناس و ذلك حينما تحدث عن خبر امرأة العزيز مع يوسف عليه الصلاة و السلام ، إذ اخبرنا الله تعالى أن خبر يوسف و امرأة العزيز قد شاع في المدينة و لم يكتم حتى يحدث به الناس ، قالا الله تعالى :" و قال نسوة في المدينة أمرات العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا أنا لنراها في ضلال "

ثانيا: علامات الفساد الإداري.

- رفع الشعارات الإدارية الجوفاء في البلدان النامية التي تشير إلى انجازات كبيرة و أرباح متصاعدة و البدء في تنفيذ أهداف جديدة إلى غير ذلك من الوعود التي تخدر (أعصاب الناس و عقولهم وتؤملهم بالتغير القريب و الإصلاح الجذري و الهدف من هذه الوعود في نشر على تفشي ظاهرة الفساد الإداري .

- فتح أبواب التوظيف على مصرعيها فيدل الوظيفة كل أمي جاهل أو فاقد العمير أو متقاعس هازل و النتيجة استلام رواتب وأجور دون إنتاج حقيقي أو مخرجات مادة .
- عدم ربط الأجربالإنتاج بحيث يصبح من يعمل و من لا يعمل سيان ، مما جعل الوظيفة دار للعاجزين و مأوى للمنحرفين الذين يجدون الوظيفة العامة ملاذا لهم .

المبحث الثالث : أثار الفساد الإداري وجهود الدولية لمكافحته

المطلب الأول : أثار الفساد الإداري

أولا :أثر الفساد الإداري على الجانب السياسي:

- لإنتشار مظاهر الفساد تأثير بالغ على شرعية الدولة وكفاءة أجهزتها المختلفة، مما يؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي وإضعاف حكم القانون، وتتأثر مشروعية الدولة ومصداقيتها لدى المجتمع بسبب غياب العدالة وتكافؤ الفرص وحلول الرشوة والمحاباة والمحسوبية محلها، وهو ما يؤدي إلى بروز بؤر التوتر والمعارضة والتصادم بين الطبقات المستفيدة والمحرومة من الموارد والثروات وجماعات المصالح فيما بينها، وفي الكثير من الحالات كان القضاء على فساد القمة مبررا للانقلابات العسكرية، لكن مع الوقت تبين أنها لم تكن سوى صراعا بين النخب المسيطرة
- تأزم الأوضاع في الدول ذات التعدد العرقي والطائفي إلى نزاعات إثنودينية بين الأطراف المسيطرة والأطراف التي ترى أنها لم تحصل على ما حصل عليه الآخرون.
- ضعف علاقة المجتمع بالنظام السياسي، وينجم عن ذلك الاغتراب النفسي والامتناع عن المشاركة في الحياة السياسية وإضعاف ولاء الأشخاص ومواطنتهم، لأن الفساد يتناسب عكسا مع قيم الديمقراطية من شفافية وعدالة وحرية التعبير، لتلجأ القوى المجتمعية إلى الانخراط في الممارسات الفاسدة أو تعبر عن رفضها للوضع باللجوء إلى العنف (ثورات، عصيان مدني، جريمة..)[19]

[19] خروفي بلال، الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية- دراسة حالة الجزار- رسالة ماجيستر في العلوم السياسية، تخصص إدارة الجماعات المحلية والإقليمية ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2011-2012،ص 20

- ينعكس وجود فساد القمة على مدى عقلانية اتخاذ القرار وعملية صنع السياسة العامة للدولة، لأن غياب حكم القانون وتدخل المصالح الشخصية في اختيار البدائل المتوفرة يؤدي إلى رسم سياسات واتخاذ قرارات تخدم مصالح الأفراد والجماعات الفاسدة
- تؤدي سيطرة فئة معينة على اقتصاد الدولة عن طريق الممارسات المشبوهة إلى تبعية السلطة السياسية لها، وهو ما يؤدي إلى تهميش القوى السياسية الأخرى التي تستطيع أن تساهم في التسيير الجيد للدولة
- لا تقتصر الآثار السلبية للفساد على المستوى الداخلي، وإنما تتعدى ذلك إلى تشويه الصورة الخارجية للنظام السياسي القائم والدولة، وتؤثر على علاقاتها مع مختلف الفواعل من دول ومنظمات دولية وتعطل التعاون بينها، لأنه ليس من مصلحة الدول إقامة علاقات تعاونية بعيدة الأمد في ظل غياب الاستقرار السياسي فيها، وصعوبة التنبؤ بما يتخذه حكامها من قرارات
- تؤثر الممارسات الفاسدة للحكام على سيادة الدو لة نظرا لقدرة الدول والمنظمات الدولية على التدخل بسهولة في السياسات العامة للدولة، خاصة إذا كانت هذه الأخيرة تعاني من المديونية الخارجية، فتفرض عليها انتهاج مسارات تنموية معينة لتصبح قادرة على تسديد القروض الخارجية وفوائدها
- تجعل السلوكيات الفاسدة للحكام الدولة أكثر انكشافا أمام الحكومات والشركات الدولية، فقدان الشرعية وعدم الاستقرار السياسي والتخبط في قرارات غير عقلانية مما يضعف موقف الدول أمام القوى الخارجية ويقلل من قدراتها التفاوضية، وذلك لسهولة التحكم في صناع القرار إما بإغوائهم بالرشاوى والعمولات المادية أو بالضغط عليهم وتهديدهم بكشف ملفات الفساد التي تورطوا فيها[20]

ثانيا: أثر الفساد الإداري على الجانب الإقتصادي

- يؤثر الفساد سلبا على الإيرادات الحكومية إذ تخسر الحكومات مبالغ كبيرة من الإيرادات المستحقة عندما تتم رشوة موظفي الدولة حتى يتجاهلوا جزء من الإنتاج والدخل والواردات في تقويمهم للضرائب المستحقة على هذه الأنشطة الاقتصادية .

[20] مصطفى كامل السيد، العوامل والأثار والسياسية في الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، ط2، بيروت ، 2006، ص 273

- الفشل في جذب الاستثمارات الخارجية وهروب رؤوس الأموال المحلية، فالفساد يتعارض مع وجود بيئة تنافسية حرة والتي تشكل شرطا أساسيا لجذب الاستثمارات المحلية والخارجية على حد سواء، وهو ما يؤدي إلى ضعف عام في توفير فرص العمل ويوسع ظاهرة البطالة والفقر .
- هدر الموارد بسبب تداخل المصالح الشخصية بالمشاريع التنموية العامة، والكلفة المادية الكبيرة للفساد على الخزينة العامة كنتيجة لهدر الإيرادات العامة
- الفشل في الحصول على المساعدات الأجنبية كنتيجة لسوء سمعة النظام السياسي
- هجرة الكفاءات الاقتصادية نظرا لغياب التقدير وبروز المحسوبية والمحاباة في شغل المناصب العامة
- تهرب الأغنياء من دفع الضرائب وممارسة سبل ملتوية للإفلات من العقاب كالرشوة، وهذا يساعد على تعميق الفجوة بين الأغنياء والفقراء
- زيادة كلفة الخدمات الحكومية مثل: التعليم والسكن وغيرها من الخدمات الأساسية، وهذا بدوره يقلل من حجم هذه الخدمات وجودتها مما ينعكس سلبا على الفئات الأكثر حاجة إليها[21]
- يؤثر الفساد على كل من العدالة التوزيعية والفعالية الاقتصادية نظرا لارتباطه بإعادة توزيع أو تخصيص بعض السلع والخدمات، حيث يسهم الفساد في إعادة تخصيص الثروات لصالح الأكثر قوة ممن يحتكرون السلطة
- تغيير الحوافز والدوافع السلوكية بحيث يسود نوع من الأنشطة غير الإنتاجية الساعية إلى الربح السريع، بالإضافة إلى ذلك هدر جانب من الطاقات الإنتاجية المحتملة من خلال جهود ملاحقة 2ومتابعة الفساد والتي تستأثر بجانب كبير من الموارد[22]
- انخفاض الأسعار السوقية لأسهم الشركات في البورصات المالية والخسائر المالية الفادحة التي تضر بمصالح حملة الأسهم والآخرين من أصحاب المصلحة
- تدني مستويات المنافسة والكفاءة والابتكار وخفض معدلات التوظيف

[21] بلال خلف السسكارتة، أخلاقيات العمل ، دار الميرة ، عمان الأردن، 2009 ،ص33-34

[22] الريس طارق ، الوساطة بين لإلتزام الإجتماعي والخلل الإداري ، مجلة دراسة الخليج والجزيرة العربية ، العدد 114 ، 2005،ص80

- تزايد الفقر حيث يقلل الفساد من احتمالات الكسب بالنسبة للفقراء نتيجة قلة فرص العمل، كما يحد من إمكانية حصولهم على خدمات عامة جيدة مثل الرعاية الصحية والتعليم
- ارتفاع مستويات التضخم عن طريق زيادة السيولة بشكل لا يتناسب مع الزيادة في إنتاج السلع والخدمات، ورفع تكاليف الإنتاج كنتيجة مباشرة للرشوة وبالتالي ارتفاع مستوى الأسعار
- تفشي الفساد يؤثر على أسعار صرف العملة الوطنية وإضعاف قدرتها الشرائية وذلك راجع إلى زيادة السيولة أكثر من زيادة الإنتاج مما يؤدي إلى تضخم الأسعار، وبالتالي قلة الصادرات وزيادة الواردات وعليه انخفاض أسعار الصرف والتأثير على ميزان المدفوعات[23]

ثالثا : أثر الفساد الإداري على الجانب الإجتماعي :

- تتأثر تركيبة المجتمع بالظواهر التي تنتشر فيه، فتفشي الفساد في مجتمع ما يؤدي إلى زيادة حدة الفقر بسبب غياب المساواة في توزيع الثروة والموارد، وضعف ورداءة الخدمات الاجتماعية التي يحصل عليها الفقراء بسبب خضوعها للرشوة والمحسوبية والمحاباة، بينما يتفادى المسؤولون الاستثمار في الهياكل الأساسية للمشاريع التي تساعد الفقراء نظرا لقلة ربحيتها بالنسبة إليهم
- الشعور بالظلم لدى الطبقات المحرومة يؤدي إلى الاحتقان الاجتماعي والبحث عن وسائل بديلة لتحقيق المساواة مع الطبقة الفاسدة والاحتذاء بها في السلوك الاستهلاكي، ويقل الاهتمام بالمصلحة العامة في ظل اللامبالاة والسلبية التي يفرضها الاهتمام بالمصالح الشخصية في ظل عملية الانتقال من قيم الجماعة المتماسكة إلى قيم الأفراد الباحثين عن نجاح فردي.
- وفي الجانب القيمي فإن حصول العناصر الفاسدة في المجتمع على مداخيل أكبر ومستوى معيشي أحسن دون تعرضهم للعقاب يشجع بقية أفراد المجتمع على سلوك نفس النمط من التصرفات للحصول على نفس المكانة الاجتماعية، في حين أن تفشي الفساد في المجتمع يشجع على تنامي الجريمة (غسيل الأموال والاتجار بالممنوعات...) نظرا لأن اختلال المنظومة

[23] حاسني رقية واخرون، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كألية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، ماي 2012 ، ص17

الأخلاقية يحد من الدور الذي يلعبه العامل القيمي في مواجهة انتشار الجريمة بأنواعها إلى أن تصبح القيم الأخلاقية بدون أهمية

- بينما يحول النجاح الاجتماعي الذي تحققه العناصر الفاسدة الفساد إلى مكون اجتماعي مقبول لا ينظر له المجتمع كخرق للقانون والحقوق العمومية[24]
- من جهة أخرى يؤدي الفساد المالي والإداري إلى خلخلة القيم الأخلاقية ونشر الإحباط والحقد الاجتماعي، ويزيد من التعصب والتطرف كرد فعل لإنهيار القيم وعدم تكافؤ الفرص .
- يقود إلى التشكيك في فعالية القانون وفي قيم الثقة والأمانة إلى جانب تهديده للمصلحة العامة من خلال إسهامه في خلق نسق قيمي تعكسه مجموعة من العناصر الفاسدة وهو ما يؤدي إلى ترسيخ مجموعة من السلوكيات السلبية[25]
- عدم المهنية وفقدان قيمة العمل والتقبل النفسي لفكرة التفريط في معايير أداء الواجب الوظيفي والرقابي وتراجع الاهتمام بالحق العام، والشعور بالظلم لدى الغالبية مما يؤدي إلى انتشار الفقر بين شرائح المجتمع وزيادة حجم المجموعات المهمشة والمتضررة وبشكل خاص النساء والأطفال والشباب.

رابعا: أثر الفساد الإداري على الجانب الإداري :

- تنعكس مظاهر الفساد بالسلب على أي منظومة إدارية تنتشر فيها، فهي تضعف من مستوى أدائها وفعاليتها عبر خلق جو من اللا يقين وانعدام الثقة داخلها، ففساد كبار المسؤولين داخل المنظومة الإدارية يثبط روح المسؤولية والحماس والدافعية للعمل لدى الموظفين ويقلل من القدرة على السيطرة عليهم، بسبب عدم تطبيق النصوص القانونية التي تنظم العلاقات بينهم، وعدم اتخاذ قرارات رشيدة تخدم الهدف العام الذي تقوم عليه المنظومة الإدارية
- إضافة إلى ذلك فإن الرشوة والمحسوبية في وضع وتطبيق نظم الحوافز والترقيات داخل المنظومة تقلل من مدى ولاء الموظف لها، وتعمل على إضعاف القدرة الإنتاجية من خلال إسناد الوظائف

[24] حسن أبو حمود ، الفساد ومنعكساته الإقتصادية والإجتماعية ، مجلة جامعة دمشق ، المجلد 18 ، العدد الأول ، 2002، ص 450

[25] وصاف سعيدي ، الفساد الإقتصادي في البلداني النامية ، الأسباب والأثار وأليات المعالجة ، المؤتمر المتميز حول الأداء الدولي العلمي للمنظمات والحكومات ، كية الحقوق والعلوم الإقتصادية ، جامعة ورقلة ، الجزائر ، مارس 2005 ، ص 346

لأفراد يفتقدون للتأهيل والتكوين اللازمين، وحرمان الجهاز الإداري من أصحاب الخبرة والكفاءات .

- وعليه فإن الفساد ينقص من كفاءة المرافق العامة في أداء مهامها وتقديم الخدمات العامة، عندما يتم منح عقود الأشغال العامة للمؤسسات الأقل كفاءة والتي يلتزم أصحابها بدفع الرشاوى للحصول على تلك العقود[26]
- من جهة أخرى يؤدي انتشار الفساد إلى إضعاف قواعد العمل الرسمية والحيلولة دون تحقيق أهدافه المسطرة، مما يؤدي إلى الإضرار بمصداقية الأجهزة الإدارية وضعف الثقة بها من قبل جمهور المتعاملين، كما أن اتساع دائرة الفساد يؤدي إلى ضعف الهياكل الإدارية الأمر الذي يفضي إلى فشل النظام الإداري ككل[27]
- يؤثر الفساد كذلك على عملية التخطيط والتي تعتبر من أهم وظائف الإدار ة العامة في أي دولة والآلية التي يمكن من خلالها تحديد أهداف المجتمع والوسائل التي يمكن من خلالها تحقيق هذه الأهداف، ورغم أهميته ودوره في جعل الجهاز الحكومي يصل إلى تحقيق الأهداف المناطة به، إلا أن انتشار الفساد المالي والإداري قد جعل من التخطيط عملية شكلية
- يؤثر على عملية التنظيم والتي لها أهمية كبيرة في الجهاز الحكومي لتحقيق أهدافه، فالفساد إذا انتشر في الجهاز الإداري للدولة سيمثل أكبر معيق للحد من فاعلية أي جهود يمكن القيام بها من أجل تحقيق عملية الإصلاح الإداري[28]
- من بين آثار الفساد أيضا انتشار وتفشي البيروقراطية وصعوبة الإجراءات الإدارية للمواطنين في مختلف الإدارات العمومية[29]

---

[26] خروفي بلال ، المرجع السابق، ص 23

[27] عز الدين بن تركي ، منصف شرفي ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري . جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، ماي 2012 ، ص 9

[28] عبد الرحمن أحمد هيجان، الفساد وأثره على الجهاز الحكومي ، المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد ، مركز الدراسات والبحوث ، الرياض ، 2003 ، ص 12

[29] فرج سعبان ، المؤتمر العلمي السنوي الثالث تحت عنوان" الحاكمية والفساد المالي والإداري" حالة الجزائر ، جامعة علجون الوطنية ، الجزائر ، نوفمبر 2014 ، ص 22

المطلب الثاني : الجهود الدولية لمكافحة الفساد :

أضحى الفساد الإداري آفة عابرة الحدود و سريعة الانتشار و هو أهم آلاثار السلبية للعولمة ،حيث لا يقتصر على دولة معينة او نظام اقتصادي او سياسي معين، بل هو ظاهرة مست مختلف دول العالم و أصبحت تشكل خطرا و عامل إزعاج على استقرار البلدان والحكومات و أمنها، ما أدى إلى ضرورة التفكير بجدية لمواجهة هذه الظاهرة و الحد من انتشارها بالتعاون بين المنظمات و الهيئات الدولية و إلاقليمية و الوطنية نوضح أهم هذه الهيئات و المنظمات كما يلي:

- هيئة الأمم المتحدة : و هي منظمة عالمية تضم في عضويتها جميع دول العالم المستقلة تقريبا، تأسست بتاريخ 24 أكتوبر 1954 ، و نتيجة انتشار آفة الفساد بمختلف أشكالها التي زادت من حدته و خطورته ، ظهرت الحاجة إلى التعاون الدولي بين كل أعضاء هذه المنظمة ، و تضافر جهودها للتصدي لهذه الظاهرة و أثمرت هذه الجهود بوضع مجموعة من المبادرات والقرارات والاتفاقيات الدولية : أهمها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (رقسم 04-58 المؤرخ في أكتوبر 2003) وتم المصادقة عليها بين 09-01 ديسمبر بالمكسية ودخلت حيز التنفيذ 14 ديسمبر 2005 [30]
- منظمة الشفافية الدولية : تعتبر هذه المنظمة من أكثر المنظمات الأهلية نشاطا و فعالية في مجال مكافحة الفساد، أنشئت عام 1993 في ألمانيا كمؤسسة غير ربحية غرضها محاربة الفساد في العالم اجمع من خلال زيادة فرص ونسب مساءلة الحكومة، شعارها الاتحاد العالمي ضد الفساد [31]خاصة في الدو النامية.
- البنك الدولي : تبنى البنك الدولي عام1996خطة لمساعدة الدول في مواجهة الفساد ومحاصرته، تتضمن ثلاث عناصر أولها تشخيص الظاهرة و أسبابها و عواقبها ،و ثانيها إدخال

[30] عاقلي فضيلة ، محاضرات في مقياس قانون مكافحة الفساد ، جامعة الحاد لخضر ، باتنة ، 2016-2017 ، ص 11

[31] محمد أحمد عبد السلام ، إبراهيم السيد ، لفساد السياسي ، ألياته ، أشكاله عوامله ، الرقابة عليه – دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع ، الإسكندرية ، 2016 ،ص291

إصلاحات على أنظمة الدولة من النواحي التشريعية و التنظيمية، و ثلاثها إشراك المجتمع الدولي و المنظمات الغير حكومية ووسائل الإعلام لمكافحة الفساد[32]

- منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية : وهي منظمة دولية مكونة من مجموعة من الدول المتقدمة التي تقبل بمبادئ الديمقراطية التمثيلية واقتصاد السوق الحر، تعتبرجهودها من أهم و اشمل المبادرات لمكافحة الفساد [33]
- منظمة الدول الامريكية: أدركت منظمة الدول الامريكية مبكرا خطورة ظاهرة الفساد، وتصدت لها بإبرام اتفاقية الدول الأمريكية لمناهضة الفساد عام 1996،وقعت على هذه الاتفاقية حوالي 21 دولة أمريكية، تدعو هذه الاتفاقية إلى تجريم الفساد المحلي و الرشاوى الدولية،و تضمنت مجموعة من إلاجراءات الوقائية ضد الفساد،و تهدف إلى نشر الأطر القانونية و تطويرها وتقويتها داخل الدول الأعضاء لمنع الممارسات الفاسدة وضبطها.
- المبادرة الإفريقية: كانت بداية هذه الجهود بواشنطن في 23 فيفري 1993 عندما اجتمع التحالف العالمي ، من اجل إفريقيا لمناقشة الأطر التعاونية لمكافحة الفساد، و أهم انجاز للدول الإفريقية لمكافحة الفساد هي اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع و محاربة الفساد من طرف رؤساء و قادة حكومات الاتحاد الافريقي في جويلية 2003 ،تتبنى هذه الاتفاقية تعزيز الإجراءات التي تضمن الشفافية في المناقصات و المشاريع خاصة العامة.

[32] عاقلي فضيلة ، نفس المرجع ، ص 11

[33] غادة شهير الشمراني ، الشفافية والمساءلة في الدول العربية، جامعة الملك سعور ، الرياض ، ص 4

الفصل الثاني : الديمقراطية التشاركية ودور المجتمع المدني في مكافة الفساد

تمهيد:

يعتبر المجتمع المدني مركز لقيادة السلطة الإجتماعية في مواجهة سلطة الدولة، و قطبا يحتم عليها أن تتقاسم معه القرار، فالجمعيات والمنظمات والأحزاب السياسية هي التي تضمن الديمقراطية، لأن المجتمع الفعال يشكل ضمانة للديمقراطية، وعليه فإن مفهوم المجتمع المدني ارتبط بالنضال من أجل الديمقراطية والمشاركة في الحياة السياسية و صنع السياسات العامة ، و نظرا للأهمية التي اكتسبها المجتمع المدني ، خاصة بعد موجات التحول الديمقراطي التي شهدتها دول العالم الثالث في السنوات أألخيرة ، أصبح يكتسي أهمية في الدراسات السياسية المعاصرة خاصة فيما تعلق بمشاركته في العملية الديمقراطية او ما أصبح يعرف بالديمقراطية التشاركية ، إذ يعد المجتمع المدني أحد ركائزها الأساسية . من هذا المنطلق أصبح للمجتمع المدني أدوارا متعددة في الدفع بالعملية الديمقراطية ،خاصة بعد تبني خيار الديمقراطية التشاركية، التي تعتبر آلية فعالة لحل المشاكل عن قرب وضمان انخراط الجميع، وتطوير التدبير المحلي والوطني عن طريق التكامل بين الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية وتتجاوز قصورها وعجزها على التفاعل والتجارب مع معطيات اجتماعية جديدة، التي تتمثل في ظهور حركات وتعبيرات اجتماعية جديدة و متعددة)حركات نسائية وبيئية وحقوقية واجتماعية وتنموية...(كل هذه التكتلات لا تجد في الديمقراطية التمثيلية قنوات للتعبير عن حاجاتها ومطالبها وإيجاد حلول لها.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للديمقراطية التشاركية

المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية:

أولا : تعريف الديمقراطية

لغوية: الديمقراطية كلمة مركبة من كلمتين: الأولى مشتقة من الكلمة اليونانية Demos وتعني عامة الناس، والثانية kratia وتعني حكم.

وبهذا تكون الديمقراطية Demoacratia تعني لغة الحكم الشعب أو حكم الشعب لنفسه[34]

الديمقراطية تعني في الأصل حكم الشعب لنفسه، لكن كثيرا ما يطلق اللفظ على الديمقراطية الليبرالية لأنها النظام السائد للديمقراطية في دول الغرب، وكذلك في العالم في القرن الحادي والعشرين، وبهذا يكون استخدام لفظ "الديمقراطية" لوصف الديمقراطية الليبرالية خلطا شائعا في استخدام المصطلح سواء في الغرب أو الشرق.

فالديمقراطية هي شكل من أشكال الحكم السياسي قائم بالإجمال على التداول السلمي للسلطة وحكم الأكثرية بينما الليبرالية تؤكد على حماية حقوق الأقليات والأفراد وهذا نوع من تقييد الأغلبية في التعامل مع الأقليات والأفراد بخلاف الأنظمة الديمقراطية التي لا تشتمل على دستور يلزم مثل هذه الحماية والتي تدعى بالديمقراطيات الليبرالية، فهنالك تقارب بينهما في أمور وتباعد في أخرى يظهر في العلاقة بين الديمقراطية والليبرالية كما قد تختلف العلاقة بين الديمقراطية والعلمانية باختلاف رأي الأغلبية. وتحت نظام الديمقراطية الليبرالية أو درجة من درجاته يعيش في بداية القرن الواحد والعشرين ما يزيد عن نصف سكان الأرض في أوروبا والأمريكتين والهند وأنحاء أخرى. بينما يعيش معظم الباقي تحت أنظمة تدعي نوع آخر من الديمقراطية (كالصين التي تدعي الديمقراطية الشعبية)[35]

---

[34] داوود الباز، الشورى والديمقراطية النيابية، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 2006،ص15

[35] عصام علي الدبس، النظم السياسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2011،ص56

ويطلق مصطلح الديمقراطية أحيانا على معنى ضيق لوصف نظام الحكم في دولة ديمقراطية، أو بمعنى أوسع لوصف ثقافة مجتمع. والديمقراطية بهذا المعنى الأوسع هي نظام اجتماعي مميز يؤمن به ويسير عليه المجتمع ويشير إلى ثقافة سياسية وأخلاقية معينة تتجلى فيها مفاهيم تتعلق بضرورة تداول السلطة سلميا وبصورة دورية

ثانيا : أنواع الديمقراطية:

الديمقراطية التمثيلية:

كان أول ظهور للديمقراطية التمثيلية في انجلترا، وتطورت عبر مراحل، كانت انجلترا [36] في البداية عبارة عن مقاطعات صغيرة ثم توحدت وتجسدت في مملكة انجليزية موحدة"، وتأسست بها جمعية تسمى بمجلس الحكماء ، ويقوم بالوظيفة التشريعية والتنفيذية والقضائية وهذا المجلس غير محدد الأعضاء ويتمتع هذا المجلس بمجموعة من الصلاحيات وهي:

- ✓ يعين الملك ويعزله
- ✓ يصدر التشريع بموافقة الملك.
- ✓ يعين الرؤساء المقاطعة بمشاركة الملك .
- ✓ يفرض الضرائب ويعلن الحرب والسلم وينظر في القضايا الجنائية.

وعند تولي وليام الفاتح الحكم أسس المجلس الكبير وهو هيئة استشارية تتولى المسائل القضائية والملك يستشير الأعيان الكبار في المسائل الهامة وخلال القرن الثاني عشر أصبح المجلس يتولى المسائل التشريعية والسياسية بينما المسائل المالية من اختصاص الملك.

تعززت مكانة المجلس الكبير وأصبح يتولى الموافقة – وفي "عهد هنري الثاني عشر 1154-1186 على القوانين، وخلال فترة حكم الملك جان اصدر وثيقة العهد الكبير يعتبر أول دستور انجليزي مكتوب ونص هذا العهد على أن "المجلس الكبير يعبر عن إرادة المملكة."

[36] محمد كامل ليلة، النظم السياسية : الدولة والحكومة ، دار النهضة العبية للطباعة والنشر، لبنان ،1969،ص821

وتم تحديد اختصاصاته وتتمثل في فرض الضرائب والتشريع والقضاء، وتم هيكلة المجلس بإنشاء هيئات تحت إشراف الملك، وصار المجلس يقوم بدورات وغير اسمه أصبح يسمى بالبرلمان. خلال عهد" ادوارد الثالث "توسعت اختصاصاته في مجال القضاء وهي الحق في الفصل في الاتهامات الموجهة لأعضائه وكذلك التهم الموجهة لكبار رجال الدولة، وتمت تسميت أعضاء البرلمان" باللوردات[37]

الديمقراطية التشاركية:

تعود الفكرة إلى عهد الإغريق القديم متمثلة في تفكير أرسطو حول مشاركة المواطية المركزية في حياة المدنية بعد الثورتين الفرنسية والأمريكية خلال القرن 19 م أصبحت الديمقراطية التمثيلية النموذج المهيمن بالدولة الغربية، لكن في مطلع القرن 20 م انتقدت هذه الصورة من الديمقراطية التمثيلية من قبل عدة حركات احتجاجية للمواطنين وتطورت إلى أن أصبحت في صورتها الحالية الديمقراطية التشاركية[38]

ثالثا :أشكل الديمقراطية :

المرحلة الأولى: 1960–1980: ظهرت عدة أشكال من الديمقراطية من قبل المجتمع المدني ومن الحركات الاجتماعية في عدة بلدان، حاولت الإجابة على الاحتجاجات الخاصة بإعادة بعث مفهوم المواطنة والنشاطات المواطنية على المستوى العمومي، وذلك من خلال الشعور بالانتماء إلى الجماعة المحلية عبر عدة أدوات منها :

-سبر الآراء

- القوانين

- المشاركة في مشاريع التهيئة العمرانية

سمحت هذه المرحلة ببروز الأشكال الأولى للتشاور والتداول من قبل المواطنين مدعومة من مؤسسات الدولة

---

[37] نفس المرجع ، ص823

[38] مصطفى المناصفي ، المجتمع المدني واديمقراطية التشاركية ، موقع إلكتروني تمت زيارته يوم 2022/05/30 :
المجتمع المدني و الديمقراطية التشاركية/ Mustapha EL MNASFI - مصطفى المناصفي(canalblog.com)

المرحلة الثانية 1990 :

ظهرت عدة أبحاث حول مفهوم المشاركة المواطنية دعمها في ذلك الوضع الدولي الخاص والذي تجلى في انتهاء الحرب الباردة، وقد تم التغيير في نظم بعض الدول في إفريقيا، أمريكا اللاتينية، وتدويل قمة الأرض لريو سنة 1992 و أما على المستوى المحلي فقد أصبحت تحتل الديمقراطية التشاركية مكان مرموق في جميع الميادين الخاصة بالتنمية المستدامة، وكذلك احتلت مختلف الأبحاث الأكاديمية في جميع الدول سواء المتقدمة أو النامية، حول كيفية الاستفادة منها لترقية الحكم المحلي

المرحلة الثالثة :وقتنا الحالي:

أما اليوم فإن إشراك المواطنين في تسيير شؤونهم المحلية، أصبح من ضمن مكونات الديمقراطية المعترف بها، والتي تحتل مكانة مركزية في النظم المحلية، تتخذ عدة أشكال حسب الدول، ومعترف بها ومشجعة من قبل المنظمات الدولية.

المطلب الثاني: مفهوم الديمقراطية التشاركية:

أولا: مفهوم الديمقراطية التشاركية:

حاول العديد من الباحثين تعريف الديمقراطية التشاركية وفقا لرؤيتهم للموضوع إلا أنهم يجمعون على أنها أهم آليات إشراك المواطنين بصورة مباشرة في اتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير شؤونهم العامة ومراقبة وتقويم

يعرف الأمين شريط الديمقراطية التشاركية كما يلي:"هي شكل أو صورة جديدة للديمقراطية ، تتمثل في مشاركة المواطنين مباشرة في مناقشة الشؤون العمومية واتخاذ القرارات المتعلقة بهم ... كما تعرف بأنها توسيع ممارسة السلطة إلى المواطنين ، عن طريق إشراكهم في الحوار والنقاش العمومي واتخاذ القرار السياسي المترتب عن ذلك"

وتعرف أيضا : " مفهوم المشاركة أو التشاركية مفهوم مرتبط بالمجتمع المفتوح الديمقراطي، وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية . يسعى من أجل تحقيقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. إنها

تعني بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دور ورأي في صناعة القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم . ويقوم هذا النوع من المشاركة الواسعة على حرية التنظيم وحرية التعبير ، وأيضا على قدرات المشاركة البناءة[39]

ويقدم الباحث " يحي البوافي " تعريفا للديمقراطية التشاركية بقوله " : هي عرض مؤسساتي للمشاركة ، موجه للمواطنين ، يركز على إشراكهم في مناقشة الاختيارات الجماعية ، تستهدف ضمان رقابة فعلية للمواطن ، وصيانة مشاركته في اتخاذ القرارات ، ضمن المجالات التي تعنيه مباشرة وتمس حياته اليومية . عبر توسل ترسانة من الإجراءات العملية.

ويعرف رشيد لصفر الديمقراطية التشاركية بأنها مساهمة ومشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرارات التي تتعلق بشؤونهم العام.

يعرفها الفيلسوف الأمريكي " جون ديوي" بانها مشاركة كل من يتأثر بالمؤسسات الإجتماعية ،حيث يشارك الفرد في رسم وإنتاج هذه المؤسسات والسياسات التي تنتج عنها.

تعريف بأنها : هي عرض مؤسساتي للمشاركة، موجهة للمواطنين، يركز على إشراكهم بطريقة غير مباشرة في مناقشة الاختيارات الجماعية وتستهدف ضمان رقابة فعلية للمواطن ، وصيانة مشاركته في اتخاذ القرارات، ضمن المجالات التي تعنيه مباشرة وتمس حياته اليومية عبر توسل ترسانة من الإجراءات العملية[40]

وتعرف أيضا بأنها :مفهوم المشاركة أو التشاركية مرتبط بالمجتمع المفتوح الديمقراطي وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية، يسعى من أجل تحقيقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، غنها تعني بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دورا ورأيا في صناعة القدرات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل

برنامج كابدال هو برنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية تم إطلاقه في 2017، تشرف على تنفيذه ومتابعته وزارة الدخلية ولجماعات المحلية بالشراكه مع الأمم المتحدة للتنمية و مفوضية الإتحاد الأوروبي بالجزار وهو عبارة عن تضامن من أجل التنمية المستدامة

[39] بوحنية قوي، الديمقراطية التشاركية : في الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان ، 2015، ص55

[40] بوحنية قوي، الديمقراطية التشاركية: في الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015،ص55

مباشر أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم، ويقوم هذا النوع من المشاركة الواسعة على حرية التنظيم وحرية التعبير، وأيضا على قدرات المشاركة البناءة.

وتعرف أيضا : تشكل أو صورة جديدة للديمقراطية ، تتمثل في مشاركة المواطنين مباشرة في مناقشة الشؤون العمومية واتخاذ القرارات المتعلقة بهم "

كما تعرف بأنها :توسيع ممارسة السلطة إلى المواطنين، عن طريق إشراكهم في الحوار والنقاش العمومي، واتخاذ القرار السياسي المترتب عن ذلك[41]

وتعتبر الباحثة " هانا ارندت" أن الديمقراطية التشاركية هي فضاء عام يسمح،فيه للمواطنين بتبادل الأفكار والآراء بإرادة حرة تحقق للصالح الجماعي العام، حيث يجب أن تنتهي العملية الديمقراطية إلى سعادة المجتمع لا إلى سعادة فردانية مصلحية ضيقة تحكمها المصالح المادية المحضة والفائدة الاقتصادية البحتة، التي تجعل السياسة خاضعة لسيادة الاقتصاديين ورجال الأعمال وأصحاب المصالح والنفوذ والسيطرة الأوليغارشية، حيث أن تحقيق سعادة هؤلاء لا يمكن أن يؤدي بالضرورة إلى سعادة المجتمع والمواطنين.

ثانيا: نشاة الديمقراطية التشاركية :

يعتبر مفهوم الديمقراطية التشاركية مفهوما حديث النشأة، إذ ظهر أول مرة خلال الستينيات من القرن الماضي في المجال الصناعي والإقتصادي، وهذا عندما لجأت بعض الشركات الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية إلى إشارك عمالها وإطاراتها في كيفية تنظيم وتسيير العمل وطرق الإنتاج فيها ومناقشة كل هذه المسائل واتخاذ القرارات الملائمة بشأنها ثم متابعة ومراقبة تنفيذها

هذه التجربة الناجحة في المجال الإقتصادي، تم اقتباسها وتطبيقها في المجال السياسي خاصة على المستوى المحلي، وذلك بإشراك المواطنين في مناقشة الشؤون والقضايا العامة والتحاور بخصوصها

[41] الأمين شريط ، الديمقراطية التشاركية .. الأسس ولأفاق ، ندوة البرلمان ، المجتمع المدني ، الديمقراطية ، مجلة الوسيط ، الجزار ، وزارة العلاقة مع البرلمان ، العدد46

واتخاذ القرارات السياسية التي يقتنعون بها وتنال رضاهم ويحرصون على متابعة تنفيذها من طرف الهيئات الرسمية الممنتخبة [42]

ويرجع السبب الرئيسي للأخذ بهذا النموذج الجديد في الممارسة الديمقراطية إلى الإنتقدات المتزايدة للنظام النيابي الذي لم يعد يوفر للمواطنين مكانة لائقة في الحياة السياسية سواء محليا أو وطنيا، وتوسع تطبيق هذه التجربة في الولايات المتحدة الأمريكية نفسها ثم انتقلت إلى بلدان أمريكا اللاتينية خلال السبعينات، خصوصا في الأرجنتين والبرازيل التي نشأت بها تجربة راقية في الديمقراطية التشاركية في مدينة بورتو أليقري، والتي لازالت تشكل حتى يومنا هذا من بين أنجح نماذج الديمقراطية التشاركية تطبيقا في العالم، ثم امتد تطبيقها خلال الثمانينات إلى البلدان الأوروبية عموما كإنجلترا أين سميت بالديمقراطية التداولية وكذلك ألمانيا وخاصة في مدينة برلين، لتتعدد وتتنوع تسمياتها بين الديمقراطية التشاركية والديمقراطية المحلية والديمقراطية الجوارية، ومن الواضح أن مختلف هذه التسميات تجعل من الديمقراطية التشاركية ذات بعد محلى أي تطبق على مستوى المجموعات المحلية فقط وهذا غير صحيح بحكم وجود تجارب على مستوى وطني إضافة إلى أن الأسباب الرئيسية لظهورها هي أسباب وطنية مرتبطة بأزمة الديمقراطية التمثيلية عموما وخاصة على المستوى لبرلماني [43]

وبحكم انتشار مفهوم الديمقراطية التشاركية في معظم بلدان العالم وتعدد التجارب من بلد إلى آخر وأحيانا من مدينة إلى أخرى في نفس البلد بسبب اختلاف البيئة المحلية وطرق المشاركة الشعبية، فقد أصبحت محل اهتمام كبير للمفكرين والباحثين في مجال العلوم الإنسانية والإجتماعية والقانونية ومنها خصوصا علم الإجتماع السياسي والقانون الدستوري والعلوم السياسية والإعالم والإتصال، وتعددت التصورات والدراسات الأكاديمية بشأنها كما تعددت الإختلافات بين المناصرين المؤيدين لها من جهة والمعارضين الرافضين لها من جهة أخرى.

[42] محمد الويسي ، خيرة الهاشمي ، الديمقراطية التشاركية في دول المغرب العربي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص تسيير وإدارة الجماعات المحلية ، جامعة إصطنبولي ، معسكر ، 2016-2017،ص41-42

[43] الأمين شريط ، الديمقراطية التشاركية ، الأسس والأفاق ، مجلة الوسيط الجزائر ، المؤسسة الوطنية للإتصال والنشر والإشهار ، العدد 06 ، 2008 ، ص 25

ومن المظاهر الدالة على أهمية المكانة التي أصبحت تتبوؤها الديمقراطية التشاركية هي إقدام الإتحاد الأوروبي على تأسيس المرصد الدولي للديمقراطية التشاركية، وهو عبارة عن شبكة متاحة للمدن والكيانات والجمعيات لتبادل الخبرات والتجارب حول الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي، حيث تم إنشاء هذه الشبكة في إطار برنامج للمفوضية الأوروبية وذلك خدمة للتعاون المركزي، وكان تأسيسها رسميا في نوفمبر2001 أثناء المؤتمر السنوي الأول بمدينة برشلونة

كما أكد مؤتمر للإتحاد الأوروبي حول الديمقراطية التشاركية المنعقد بالعاصمة البلجيكية بروكسل يومي 08 – 09 مارس 2004 على أن الديمقراطية الاوروبية في أزمة وهي حصيلة يتقاسمها الكل، وأن الديمقراطية التشاركية هي الحل للأزمة وقيمة مضافة للإتحاد الأوروبي ويجب على الديمقراطية التشاركية أن تضخ دما جديدا للديمقراطية التمثيلية والتنمية مع باقي الشركاء[44]

وتجدر الإشارة هنا، إلى أن الإستفادة من خدمات هذا المرصد غير مقصورة على البلدان االأوروبية فقط، بل هي متاحة لجميع الدول في إطار الإتفاقيات الثنائية بينها وبين الإتحاد الأوروبي، مثلما تم مؤخرا مع الجزائر من خلال إطلاق برنامج "كابدال" سنة 2017 لترقية دور الفاعلين المحليين في مجال التنمية المحلية*

ثالثا: مميزات وخصائص الديمقراطية التشاركية:

1/ تمييز الديمقراطية التشاركية عن الديمقراطية "التقليدية":

يمكن التمييز بين هذين النوعين من الديمقراطية من خالل معيارين الأول هو من حيث إدراج حق الإنتخاب، والثاني من حيث تكريس حق اتخاذ القرا، .فمن حيث حق الإنتخاب، الذي يعتبر سمة من سمات الديمقراطية التمثيلية وهو الأسلوب السياسي غير المباشر لمشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم واتخاذ القرارات فالمشاركة غير المباشرة للمواطن هي ذلك التفويض الذي يقوم به هذا الأخير لشخص أو عدة أشخاص من أجل تمثيله بغرض التعبير عن ميوله وآماله لفترة زمنية محددة ، كما تعد الديمقراطية التمثيلية الشكل الأقدم والوحيد للمشاركة المفتوحة التي يتم من خلالها الطلب من المواطن بالتدخل في تسيير الشؤون المحلية، إذ يعاب على الديمقراطية التمثيلية أنها ديمقراطية بعيدة

[44] محمد سمير عياد ، الديمقراطية التشاركية ومنطق حقوق الإنسان ، مجلة أكاديميا الجزار، دار الكنوز ، العدد 02 ، 2014 ،ص61

عن المواطن وذلك عائد إلى طابعها القائم على تفويض وكلاء عن طريق الإنتخاب، والتي كادت تفرغ حكم الشعب من محتواه الذي أنشأ من أجله، كما ترد على الديمقراطية التمثيلية جملة من الحدود منها تلك المرتبطة بالنظام الإنتخابي فبمجرد إدراج المنتخب ضمن البعد السياسي الإداري، يلزم في أغلب الحالات إقامة علاقات مع أقوى الفاعلين الإداريين،بالإضافة إلى ذلك الحدود المرتبطة بالممارسة السياسية أين هذه الأخيرة و البيروقراطية تساهمان في التفريق الكلي والنهائي بين الناخب والمنتخب وتجعل من الديمقراطية التمثيلية حلقة مفرغة

وهذا بخلاف الديمقراطية التشاركية القائمة على مشاركة المواطنين بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن طريق منظمات المجتمع المدني، في تدبير وتسيير شؤونهم، في إطار علاقات تشاركية وتفاعلية بينهم وبين المسؤولين على المستوى المحلي والوطني.

2/ الديمقراطية شبه المباشرة هي تطور للنظام النيابي، وفيها يكون الموطنون لهم الحق في مشاركة البرلمان ومراقبته ويختلف نظام الديمقراطية الشبه مباشرة عن النظام النيابي في أنه يبقي ويحتفظ للشعب بحقه في ممارسة بعض مظاهر السلطة والحكم باالشتراك مع البرلمان، بل يقرر أحيانا مراقبة هذا الأخير وحله، أي أن المواطنون يفوضون السلطة إلى نواب عنهم ولكن يستطيعون ممارسة حق الإعتراض على بعض القوانين. بينما في الديمقراطية التشاركية فإن المواطنين متواجدين دائما ويشاركون في الحياة السياسية وطنيا ومحليا من خلال عدة آليات.

ومن خلال التمييز بين الديمقراطية التشاركية والديمقراطية بمفهومها الكلاسيكي المباشر والتمثيلي وشبه المباشر، يمكن القول بأن الديمقراطية التشاركية تخلق نوع جديد من المجتمع هو مجتمع ما بعد الحداثة فالمجتمع القائم على التشاور والتشارك هو مجتمع جد متفتح قائم على مبادئ المساواة والمسؤولية المشاركة والتحضر والإنفتاح[45]

3/ من أهم خصائص الديمقراطية التشاركية نذكر ما يلي:

[45] زكرياء حريزي،المشاركة السياسية للمرأة العربية ودوره في تكريس الديمقراطية التشاركية – الجزائر نموذجا- رسالة ماجيستر ، 2011،ص 53

- تقوم الديمقراطية التشاركية بإتاحة تعاون النخب السياسية فيما بينها، فالنخب التي يمكن أن تتباعد أو تتصارع فيما بينها من خلال التصويت العادي والآلي في الديمقراطية الغير تشاركية ولكن يمكنها عن طريق التشارك أن تتعاون وان تتضافر جهودها من خلال هذا الأسلوب الديمقراطي التشاركي.
- تعتبر الديمقراطية التشاركية هي طريقة لصيانة النظام، لأن الكل سيشعر انه جزء من النظام ومن ثم يبذل مجهودات خاصة لصيانة هذا التشارك، الذي يرى فيه الجميع ضمانة لتحقيق المصالح المشتركة.
- احترام الشرعية، فالشرعية القائمة من خلال التشارك لا يشعر أي طرف فيها بالإقصاء أو التهميش ولكن الجميع يرى فيها مجهوداته الخاصة دوره في البناء المجتمعي. الفعالية فبدونها لا يمكن لأي نظام أو مشروع أن ينجح، فالفعالية مظهر بل شرط لكل عمل يراد له تحقيق أهدافه، فهي عنصر قوي من عناصر الحكم الديمقراطي .
- تتبنى الديمقراطية التشاركية مفهوم الديمقراطية من أسفل أي أنها تسعى لأن يشارك المواطن في صناعة القرار ويؤثر به مباشرة.
- تتسم الديمقراطية التشاركية بالتفاعل المباشر والنشط بين المواطنين و نوابهم ، وبين المواطنين ومشكلاتهم والسعي وراء إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل والصعوبات المطروحة محليا. تلعب المجالس المنتخبة دورا بارزا في آليات تنفيذ الديمقراطية التشاركية.

رابعا: متطلبات ومعيقات بناء الديمقراطية التشاركية:

1/ متطلبات بناء الديمقراطية التشاركية :يستلزم لقيام الديمقراطية التشاركية توفر مجموعة من المتطلبات التي تساعد على أن يستوي البناء الديمقراطي التشاركي، ويمكننا أن نشير إلى هذه المتطلبات ونذكرها كالآتي:

- تأكيد سيادة الشعب وسلطته: وهذا يعني أن الشعب هو صاحب السيادة ومصدر السلطة يسير وينظم شكل الحياة السياسية وبناء المؤسسات السياسية للدولة ككل، وجل ما يتعلق بنظام الحكم مسؤولية الشعب وذلك ما يستلزم إشراكه في صناعة القرار بالتقليل من حصر السلطة

في يد طبقة معينة ونظرا لتعذر قيام الشعب مجتمعا بمهام الحكم والتسيير، نجد حتمية قيام الديمقراطية التشاركية كالية تضمن الشرعية وبالتالي فإن الحكومة مسؤولة أمام ممثلين المواطنين وهي رهن إرادتهم كما لهم الحق في مراقبة تنفيذ القوانين بما يصون حقوقهم العامة وحرياتهم المدنية.

- التعدد التنظيمي المفتوح: بما أن التركيبة البشرية لمعظم المجتمعات تختلف وتتنوع ما يقرر لنا عدة اتجاهات وتيارات فكرية و إيديولوجية داخل المجتمع الواحد، ومنه فغن ضرورة حرية تشكيل الأحزاب والمنظمات والجمعيات السياسية دون قيود، وهي آلية متعلقة بالنظام الحزبي، وتعتبر واسطة بين الحاكم والمحكوم، وتحد من احتكار السلطة من طرف فئة معينة، وذلك ما يضمن إشراكافة فئات المجتمع في الحياة السياسية و الذي يعتبر من أهم متطلبات وأسس قيام الديمقراطية التشاركية.
- تعميق مفهوم المواطنة: وهو مؤشر مهم، فالمواطنة هي شعور دائم ولصيق بالفرد ويجعله ملتزما بالمسؤولية اتجاه الغير الذي يقاسمه العيش على أرض واحدة، ففي الوطن الذي يوفر له مساحة من الحرية و الإبداع في جو مملوء بالأمان و الاستقرار والنظام وبالتالي ينمو لدى هذا الفرد شعور يدفعه إلى الاجتهاد والعمل على سلامة هذا الوطن واستقراره ووحدته واندماجه كما أنها تمكن الفرد من الحصول على قدرات مادية ومعنوية تؤهل للمشاركة في إنجاز مهام المواطنة كالمشاركة في فعاليات الحياة السياسية.
- تحقيق العدالة الاجتماعية:التي تشكل الشق الاقتصادي للديمقراطية و الديمقراطية التشاركية لما تتضمنه من عدالة توزيع الثروات وعائدات النمو، وهذا عكس ما يحدث في الدول التسلطية، التي تتميز بانعدام العدالة التوزيعية لأنها تستبعد القوى الاجتماعية من عملية توزيع الثروات،لذا فالطبقات المحرومة سياسيا هي كذلك محرومة اقتصاديا، ومع انتشار الحرمان واتساع دائرة الفقر ، لا معنى للحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان ، ذلك أن المساوات والعدالة الاجتماعية تعدان متطلبين أساسيين من متطلبات بناء الديمقراطية التشاركية.
- التداول السلمي على السلطة: والذي يعني أن الوصول إلى السلطة أو التنحي عنها رهن بلا ردة المحكومين، وهي بالتالي ترفض نظرية احتكار الحكم من قبل الحزب الواحد أو الفرد الواحد،

كما تمنع استخدام القوة العسكرية للاستيلاء على السلطة إلا ما كان دفاعا عن النفس، والإيمان بحق المجتمع المدني في اختيار حاكميه على مستوى السلطة التنفيذية أو اختيار ممثله على مستوى السلطة التشريعية.

2/ تحديات ومعيقات بناء الديمقراطية التشاركية:رغم القواعد القانونية المؤسسة للديمقراطية التشاركية إلا أنها ستضل هناك مجموعة من المعيقات والتحديات التي قد تحول دون تفعيلها واعطائها القيمة التي تنتظر منها،ويمكن إجمال هذه المعيقات والتحديات فيما يلي:

- ✓ غياب الإرادة السياسية الحقيقية.
- ✓ هيمنة الصفوة واستبعاد الفئات المهمشة نتيجة لسيطرة النخب السياسية أو مجموعة عسكرية أو زعامة روحية تاريخية وراثية (تقليص فرصة التعددية وقوة المؤسسات العسكرية.)
- ✓ ظهور توترات على السطح مثل الاحتجاجات والخروج العشوائي للمواطنين احتجاجا ضد المجالس المنتخبة ومنه غياب السلام والاستقرار
- ✓ صنع توجهات سلبية على أساس أن المشاركة مضيعة للوقت ووضع حواجز وتباعد بين الحكام والمحكومين
- ✓ النظرة الدونية للمواطنين أمثال المرأة
- ✓ وجود قيود قانونية وسياسية في بعض الأحيان نتيجة لضعف البنية السياسية للدولة النامية ضعف وهشاشة الدولة والديمقراطية) وهو نتيجة للاستبداد وغياب الشفافية وتفشي الفساد.
- ✓ ضعف قدرات الفاعلين المحليين : المجالس المنتخبة والجمعيات في مجال المقاربات التنموية
- ✓ سيطرة التخوف بين شركاء التنمية على المستوى المحلي
- ✓ ضعف التواصل بين الفاعلين في التنمية :جمعيات، مجالس منتخبة.
- ✓ خلق الديمقراطية التشاركية ما لا نهاية من الأقطاب مما يحولها أحيانا إلى صيغة تنتج عدم القدرة على اتخاذ القرار.
- ✓ تعدد الأقطاب قد ينتج عنه صراع متواصل حول السلطة ، والذي قد يكتسي صبغة مصالح شخصية أو فئوية

- ✓ التعامل المناسباتي في إشراك الجمعيات في الشأن المحلي سواء على مستوى خطابات الدولة عامة أو خطابات رؤساء الجماعات المحلية خاصة.
- ✓ شح الدراسات المتعلقة بالتنمية المحلية وتطلعات المواطنين وإمكانات مشاركتهم في تدبير الشأن المحلي سواء لدى الجمعيات أو الجماعات المحلية عامة.

المطلب الثالث : أهداف الديمقراطية التشاركية :

أهداف الديمقراطية التشاركية يتمثل الهدف الأساسي من الديمقراطية التشاركية في مدى الأهمية الاقتصادية والثقافية المنتظرة من إشراك المواطنين مباشرة في تقديم المقترحات إلى السلطة المركزية بشكل عام والمحلية على وجه الخصوص[46]

ويتم توظيف مقاربة الديمقراطية التشاركية وادماجها في صياغة السياسة العامة المحلية بغرض دعم ختيار البدائل العقلانية للقرارات الإدارية التي تتخذها مجالس الجماعات المحلية على الصعيد المحلي لتسيير شؤون المدينة وتحريك عجلة التنمية التي تتماشى ومطالب الساكنة وتحقق مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم مجموعة من الأهداف والمزايا يمكن استعراض أهمها فيما يلي:

- تسمح المشاركة بتنفيذ أسهل للقرارات، لأن المعنيين شاركوا في إنتاجها، الأمر الذي يجعل تقبلها أسهل حتى لو كانت هذه القرارات سلبية، وبالتالي فهي شرط أساسي للسير الحسن للمرافق العمومية
- تؤدي المشاركة إلى ترشيد وعقلنة الإدارة المحلية، وتعديل سياساتها وبرامجها بحيث تجعلها أحيانا تتخلى عن بعض الإجراءات التي تتبعها. ذلك أن مشاركة المواطنين قد تنبه الإدارة المحلية لأخطائها إذا كان ذلك في المراحل الأولية للقرار وتعمل على عدم تكرارها إذا كان ذلك بعد وقوعها
- إن عدم الاهتمام بدور المواطنين ومشاركتهم في تسيير شؤونهم العمومية هو بلا شك خطأ فادح يترتب عنه فشل الإدارة المحلية في تحقيق الأهداف التنموية والتغلب على الصعاب التي تواجهها.
- تسمح المشاركة بمساعدة المجتمع على تحقيق أهدافه وتزيد من قدرة الفرد على التعامل مع

[46] عبد الحميد برابح، الديمقراطية التشاركية ، مجلة القانون ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، العدد 01، أفريل 2011 ، ص105

مشاكل المجتمع والوصول إلى حلول توافقية بصددها.

- تؤدي المشاركة إلى ترسيخ الثقة بين المواطنين والإدارة المحلية، ذلك أن عدم إشراك المواطنين في المسائل التي تهمهم وبالتالي اتخاذ القرار يستبعد حتما تحقيق رقابتهم وهو ما يؤدي إلى فقدان ثقة المواطنين بإدارتهم.
- لقد أضحت المشاركة اليوم مسألة حتمية في ظل ما أصطلح عليه بدولة الخدمات.
- تعتبر الإطار الذي يعبر فيه المواطن عن إرادته ويراقب من خلالها عمل الإدارة

وفي هذا السياق يرى الباحث المغربي "نور الدين قربال" بأن "الديمقراطية التشاركية ديمقراطية فاعلة لحل المشاكل عن قرب، وضمان انخراط الجميع، وتطوير التدبير المحلي والوطني عن طريق التكامل بين الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية، وتنمية الإرادة السياسية لدى المنتخبين، وتوفير الأمن الاجتماعي والتربية على ثقافة التوافق، والأخذ بعين الاعتبار حاجيات الجميع، وتتجدد الديمقراطية، بناء على المواطنة والمدنية والمنفعة العامة وتوفير المعلومة والتدبير الشفاف والمساهمة في اتخاذ القرار، والانتقال من المحلي إلى الوطني

المبحث الثاني شروط ومبادئ الديقمراطية التشاركية :

المطلب الأول : شروط الديمقراطية التشاركية :

ترتكز الديمقراطية التشاركية من جهة، كما عبر عن ذلك الفيلسوف البراغماتي "جون ديوي على "مواطنة نشطة ومطلعة وعارفة" وعلى تكوين مواطنين (Public) نشطين قادرين على تصريف قدراتهم في التنقيب والبحث بأنفسهم عن حلول ملائمة لقضاياهم. وترتكز، من جهة أخرى، على توفر إرادة لدى السلطات والمؤسسات السياسية التمثيلية في تقاسم هذه السلطة، من أجل جعل الوظيفة الديمقراطية تتمحور أكثر حول تحسين أوضاع الناس[47]

إذ تتوقف ممارسة الديمقراطية التشاركية على وجود مؤسسات تتيح مشاركة أعضاء المجتمع في اتخاذ القرارات التي تتعلق بهم، كما تتوقف على موقف فكري واستعداد للتسامح واحترام الآخرين، وتستند إلى

[47] بطرس بطرس غالي ، التفاعل بين الديمقراطية والتنمية ، منشورات اليونيسكو، نيويورك ، 2003 ، ص58

استعداد عام لقبول التباين في الرأي والاختلافات، ويمكن القول أن الديمقراطية التشاركية تستهدف "دمقرطة الديمقراطية" نفسها لأنها تخلق آلية جديدة تسمح بمشاركة المواطن في عملية تشاورية داخل مجلس الجماعة المحلية تقوم على أساس تكافؤ الفرص وتساوي الحقوق".[48]

ويمكن تحديد شروط ومبادئ هذه المقاربة الجديدة في تدبير وتسيير الشؤون العامة على النحو التالي:

الفرع الأول: شروط الديمقراطية التشاركية التجسيد الديمقراطية التشاركية ينبغي توافر العديد من الشروط الأساسية، يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

- وجود مجتمع مدني منظم، أي مهيكل في جمعيات ومؤسسات اجتماعية وثقافية واقتصادية

تؤطر المواطنين في مختلف مجالات، ويشترط في المجتمع المدني أن يكون متميزا عن المجتمع السياسي "المؤسسات السياسية" ومستقلا عنه كما يشترط أن يكون تمثيليا.

- توفير الإعلام بشكل كاف ومتعدد و متنوع للمواطنين، حتى يمكنهم الإطلاع على الشؤون

العمومية ويسمح لهم بتكوين آراء حول القضايا المطروحة، وينبغي أن يكون هذا الإعلام مستقلا أيضا باعتباره مظهرا من مظاهر المجتمع المدني.

- توفير وسائل اتصال دائمة وفعالة للجميع، وهذا ما تحققه التكنولوجيات الحديثة للإعلام

والاتصال، خاصة الانترنت والتلفزيون والهاتف بكل ما تضمنه من خدمات حديثة، إلى جانب الوسائل المكتوبة الأخرى كإشهار المداولات والقرارات البلدية لتمكين المواطنين الإطلاع والمشاركة وايصال أرائهم.

- وضع إطار قانوني يرتكز على ضرورة إشراك المواطنين في المناقشة وفي اتخاذ القرارات وذلك عن طريق:

  - إلزامية أن تكون قرارات الجماعات المحلية والنصوص القانونية على مستوى البرلمان محلحوار ونقاش عام مسبق، وخاصة مع المعنيين بهذه النصوص

[48] الأمين شريط ، مرجع سابق، ص 30-29

- إلزامية الهيئات المنتخبة بالأخذ بعين الاعتبار آراء واقتراحات المواطنين، وفي حالة عدمإمكانية ذلك، يجب تبرير وتعليل رفضها حتى يكون للمشاركة أثر فعلي
- توسيع مجالات التمثيل عن طريق الانتخابات إلى القطاعات الأخرى المرفقية المختلفة بإنشاء مجالس منتخبة للمرتفقين والمستفيدين منها.
- تنويع طرق الرقابة الشعبية على مستوى تنفيذ وتطبيق القرارات التي تصدر عنالمجموعات المحلية والمرافق، بتكريس حق الإدعاء أمام القضاء لكل ذي مصلحة،وخاصة للمجتمع المدني

المطلب الثاني : مبادئ الديمقراطية التشاركية

تقوم الديمقراطية التشاركية على خمسة (05) مبادئ أساسية كبرى، منها ما تتشارك فيه مع الديمقراطية بمفهومها الكلاسيكي، ومنها ما يشكل ميزة خاصة بها، تتمثل في[49]:

- ضرورة إقامة دولة تؤمن بالحق في الديمقراطية التي مصدرها الفلسفة العالمية لحقوق الإنسان.
- ضرورة تطوير وبناء دولة الحق والقانون التي تجعل الإنسان وحاجاته الأساسية هي غاية الحكم والعدالة.
- ضرورة جعل المجتمع المدني الحلقة الاتصالية الأولى بين مجموع المواطنين والنظام السياسي.
- ضرورة تطوير مفهوم الشفافية المرتبطة بالتعددية الحزبية وحرية الصحافة.
- ضرورة جعل المساءلة القانونية والمؤسساتية مرتبطة بالأساس بتقييم السلطة التنفيذية والهياكل اتخاذ القرار المحلية بما يخدم حاجات المواطنين.

وهناك من يحصر المبادئ العامة للديمقراطية التشاركية في المبادئ التالية:

- الحق في التعبير وحرية الرأي والتنظيم والنفاذ إلى المعلومة.
- تطبيق مبدأ المشاركة الشاملة لجميع فئات المجتمع دون إقصاء

[49] محمد سمير عياد ، الديمقراطية التشاركية ومنطق حقوق الإنسان ، مجلة أكاديميا ، الجزائر ، دار الكنوز ، العدد 02 ، 2014 ، ص63-64،

- تقنين المشاركة والآليات والأدوات المنظمة لذلك والضمانات القانونية لإرساء مقاربة تشاركية تفاعلية وبناءة ومتلائمة مع الفئات المشاركة
- ضمان مشاركة فعالة وحقيقية في كامل مراحل القرار من الإنجاز إلى التنفيذ (تحديد الحاجيات، التخطيط التنفيذ، التقييم).
- توفير أطر المشاركة (المكان، الموارد البشرية والمالية واللوجستية، الزمن المناسب، الوسائل المعلوماتية... إلخ).
- التأهيل والتكوين لرفع مستوى المشاركة والنقاش
- نشر ثقافة وقيم المواطنة بما تتضمنه من واجبات وحقوق إزاء الدولة وازاء المجتمع حتي لاتطغى المطلبية الفئوية والمواضيع الخاصة على المصلحة العامة.
- إعتماد آليات التقييم مدى نجاح المقاربة التشاركية على المستوى المحلي بهدف تطويرها ويكون التقييم في حد ذاته تشاركيا معتمدا على مؤشرات ومقاييس تقييم كمي (تقييم عدد الاجتماعات، عدد الاستشارات، عدد المشاركين، عدد اتفاقيات الشراكة وتقييم كيفي (نسبة مشاركة المرأة، الشباب، الأشخاص المعوقين، محاضر جلسات واعتماد إحصائيات... إلخ)

وبهذا تكون الديمقراطية التشاركية قد أصبحت نموذجا جديدا للعمل الجماهيري، أثبت فعاليته كمكمل للديمقراطية النيابية أو التمثيلية، نظرا للتعقيد الذي أصبحت تتسم به المجالات الاقتصادية والاجتماعية والحضرية والبيئية، وكذا المشاريع المتعلقة بها، والتي لا يمكن تنفيذ السياسات العامة الخاصة بها دون عرضها على النقاش العام وفتح المجال للمواطنين للمشاركة في إعدادها وتنفيذها وتقييمها المطلب الثالث: آليات ودعائم تجسيد الديمقراطية التشاركية

المطلب الثالث : أليات ودعائم الديمقراطية التشاركية

لقيام الديمقراطية التشاركية كنظام، يستلزم توافر جملة من الآليات و الدعائم، منها ما هو مكرس قانونا،ومنها ما لم تكرسها القوانين ولكنها لا تمنعها في نفس الوقت وباعتبار هذين العنصرين هما محور الدراسة، فسيم التعرض في هذا المطلب لهذه الآليات والدعائم بصفة نظرية وذلك من خلال تبيان مفاهيمها

أولا: آليات تجسيد الديمقراطية التشاركية

أوجدت تجارب تطبيق الديمقراطية التشاركية وخاصة في أوروبا والأمريكيتين، عددا هاما من الآليات لتجسيدها، والتي تختلف باختلاف البلدان وحتى باختلاف المدن داخل نفس البلد ويمكن تقسيمها إلى آليات إجرائية وأخرى تأسيسية.

- **الآليات الإجرائية:** طورت تجارب الديمقراطية التشاركية في العالم، عدة آليات إجرائية لتجسيدها، من بينها الآليات التالية:
  - **النقاش العام:** هي من بين الآليات غير المكرسة في ظل التشريع الجزائري، على غرار نظيره في التشريع المقارن كما هو الحال في كندا و الولايات المتحدة الأمريكية، وفرنسا، هذه الأخيرة التي كرسته بموجب قانون صادر في سنة 1995، ويمارس فيها من قبل اللجنة الوطنية للمناقشة (C.N.D.P) منذ سنة 2002، وهي التي تقرر فتح نقاش عام حول موضوعات محلية أو جهوية أو وطنية تتعلق بخيارات سياسية هامة.[50]

وتسمح هذه الآلية بمناقشة جملة المشاريع المزمع القيام بها بحيث يؤخذ بعين الاعتبار مناقشة مدى أهمية المشاريع وملاءمتها من عدمها، خصائصها وأهدافها الرئيسية، كما أن النقاش العام بنشر المعلومات الخاصة بالمشروع المراد القيام بإنجازه، ومن جهة أخرى تمكين المواطنين لإبداء ملاحظاتهم التي قد يكون لها تأثير نظرا لأهميتها البالغة على الجوانب الاجتماعية والاقتصادية[51]

- **الاستفتاء المحلي:** يعد الاستفتاء المحلي أو ما يعرف بالاستفتاء الإداري من أحدث الآليات المشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات التي تهم الصالح العام، فهو من الأساليب الحديثة المعتمدة خاصة في الدول الديمقراطية الغربية، وذلك نتيجة لاتساع ثقافتها في ميادين اللامركزية والمواطنة والديمقراطية المحلية، كما هو الحال في بريطانيا التي كرستها واعتمدتها، وذلك من خلال تبنيها لأسلوب الورقة الخضراء للتعرف على رأي الجمهور ووجهات نظره

---

[50] محمد الويسي، خيرة الهاشمي ، مرجع سابق، ص 53

[51] زياد ليلة ، مشاركة المواطنين في حماية البيئة ، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في القانون الدولي ، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان ، كلية الحقوق ، جامعة تيزي وزو ، 2010، ص98

حول موضوع معين، كما أن هذه الآلية ترسخت جذورها في المجتمع الأمريكي فهي جد مألوفة في المسائل الإدارية، خاصة مع ما تعرفه أمريكا من تطور تكنولوجي[52]

تخول مثل هذه الآلية للمسؤولين المحليين طلب رأي المواطنين بصفة رسمية، إذ بواسطتها ينادى المواطن من أجل التعبير عن رأيه بواسطة الاستفتاء حول موضوع يراد أخذ قرار بشأنه من طرف هيئة معينة، وبالتالي فهي تجسد أهم المبادئ التي تقوم عليها الديمقراطيةوالمتمثل في كون الشعب هو مصدر كل سلطة، من خلال تمكينه من المشاركة الفعلية في اتخاذ القرارات التي تهم شؤونهم المحلية، وتجدر الإشارة أن الجزائر لا تأخذ بهذه الآلية بالرغم من أهميتها، على عكس فرنسا التي لم تتوانى عن تكريسه

ثانيا :المخططات الاستراتيجية التشاركية ومخططات التنمية المشتركة :

هي عبارة عن آلية للمشاركة، مطبقة بالخصوص في ألمانيا واسبانيا، وتقوم على محاولة إدماج مجموع العناصر المشكلة للنسق المحلي، سواء كانت مجموعة مصالح أو جمعيات مهتمة بقضايا التنمية، وبذلك فهي تسمح بتكوين ورشات تسعى إلى برمجة مخططات تنموية ولكن بصيغة تشاركية[53]

- **الميزانيات التشاركية** : كان أول تطبيق لها في مدينة بورتو أليغري البرازيلية سنة 1989، لتنتشر فيما بعد في العديد من الدول (كأمريكا 2010 وفرنسا 2014 وتونس 2017)، ليبلغ عدد البلديات التي تطبقتها حاليا عن أزيد من ألف (1000) بلدية على مستوى العالم، وتعتبر هذه الآلية أرقى صور الديمقراطية التشاركية، لكونها تسمح بالانتقال من مستوى التشاور إلى الاشتراك الفعلي في صياغة الميزانية المحلية، وهو ما يتيح الوصول إلى شبه إجماع حول السياسات العامة المحلية المنتهجة وتتمثل هذه الآلية في تخصيص نسبة من الميزانية السنوية للجماعة المحلية للتشاور بشأنها بين كل من أعضاء المجالس المحلية المنتخبة والجمهور المعني من حي أو منطقة

[52] سليمة غزلان ، علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري ، اطروحة دكتوراة في الحقوق ، فرع القانون العام ،كلية الحقوق، جاعمة بن يوسف خدة ، اجزائر، 2010 ، ص 145-146

[53] محمد الويسي، خيرة الهاشم ، مرجع سابق ، ص52

تحديد أولويات إنجاز مشاريع ذات منفعة هامة وبالأخص قرارات الاستثمار في الأشغال العامة، بحيث يتم إنجازها تحت الإشراف المباشر للسكان المعنيين من بداية المشروع إلى نهايته[54]

- **التحقيق العمومي:** هو آلية استشارية تهدف إلى السماح لكل المعنيين التعرف وبواسطة ملف وضع تحت تصرفهم حول بعض المشاريع، البرامج والمخططات من أجل إبداء ملاحظاتهم حول العمليات المعنيةفي السابق لم يكن التحقيق العمومي وسيلة للمشاركة، إنما كان وسيلة لتحسيس المعنيين بالأمر وخاصة مالكي العقار، بالمنفعة العامة للمشروع، فهو إجراء كلاسيكي الإعلام الأفراد الخاضعين النزع الملكية للمنفعة العامة، تلتزم بمقتضاه الإدارة بإجراء تحقيق عمومي سابق عن التصريح بنزع الملكية للمنفعة العامة، لكن في فرنسا، وابتداء من سنة 1983، وبالموازاة مع صدور قانون دمقرطة التحقيق العمومي وحماية البيئة، تحول هذا الإجراء إلى إعلام وجمع آراء المواطنين يمارس من خلال رئيس البلدية، عن طريق المحافظ المحقق المعين من طرف رئيس المحكمة الإدارية والمنظم في البلدية المعنية بالمشروع ،وفي هذا الشأن أخذت الجزائر بإجراء التحقيق العمومي في مجالي البيئة والتعمير ويتجسد ذلك في مجال التعمير عند إعداد مخططات التهيئة و التعمير (المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي للتهيئة والتعمير)، أما في مجال البيئة فهو ما يتضح أساسا عند إعداد الدراسات الأولية (دراسة التأثير وموجز التأثير)، إلا أن المشرع الجزائري لم يتطرق لإمكانية عقد اجتماعات عامة في إطار التحقيق العمومي

- **الإعلام الإداري:** يقع على عاتق الإدارة مهمة أولى تتجسد في الكشف عن مجمل أعمالها وأنشطتها وذلك من خلال نشر المعلومات، قصد تعريف المواطنين بحقوقهم وواجباتهما ، فالحق في الإعلام هو ميزة من ميزات المجتمع الديمقراطي أين يكون الإعلام والحوار الاجتماعي حقين مكفولين للجميع، وتتضح أهمية الإعلام كإجراء في كونه يؤثر على مبدأ المشاركة، فغياب الأول يؤثر على الثاني.

[54] نور الدين جوادي ، تطبيق ألية الميزانية التشاركية هو الحل لضعف أداء السلطة البلدية والولائية في تسيير مخصصات المالية تجاه التنمية المحلية ، الجزائر ، جريدة التحرير ، عدد 1258 ، يوم: 24-08-2017

تبرز أهمية الإعلام الإداري في الحد من السرية التي عادة ما تتحجج بها الإدارة، كما أنه يشكل أداة هامة للحوار بين الإدارة والمواطن، فهذا الإجراء يقلل من امتيازات الإدارة مما يخلق لغة الحوار بين الطرفين، كما أنه بحد ذاته تحقيق للديمقراطية الإدارية من خلال الحصول على المعلومات دونما تمييز. ففي فرنسا مثلا، فإن المشرع الفرنسي قد ميز بين حالتين، فالحالة الأولى هي التي يكون حق الإطلاع على الوثائق الإدارية مقرر لكل شخص عندما يتعلق الأمر بالوثائق غير الاسمية أما الحالة الثانية فهي لما يكون الأمر مرتبط بالوثائق الأسمية التي يمكن للمعني بالأمر لوحده الحصول عليها، أما في الولايات المتحدة الأمريكية، فحق الإعلام هو حق مخول لكل من الشخص المادي والمعنوي فهو حق فردي وجماعي في آن واحد، فكل شركة وجمعية وهيئة عمومية أو خاصة وأي فرد له حق الولوج للوثائق الإدارية وذلك بغض النظر عن جنسية الفرد سواء كانت أمريكية أو أجنبية [55]

إن الديمقراطية التشاركية تقتضي شفافية أكثر من خلال الإعلام الإداري، لكن ما يعاب على تطبيقها هو تحجج الإدارة الدائم بسرية القرارات، مما يحول دون تحقيقها للهدف الذي أنشأت من أجله و تجريدها من فعاليتها، فممارسة الحق في الإعلام الإداري، يستلزم صونه بضمانات فعالة لتجنب أي تعسف من طرف الإدارة، فتحججها بالسرية هو مقيد وغير مطلق، ففي فرنسا مثلا الجنة خاصة لمتابعة تطبيق هذا الإجراء تسمى باللجنة الوطنية للإطلاع على الوثائق الإدارية(C.A.D.A)

- **الاستشارة:** هي ذلك الإجراء الذي تطرح على ضوئه كل القرارات على نحو يضمن تطبيقها دون أي إشكال، مما يسهل من عملية استخلاف القرار التعسفي التسلطي ذو الطابع الانفرادي بالقرار التفاوضي التشاركي، وهو ما يضمن قيام الإدارة الديمقراطية، واستبعاد الإدارة التكنوقراطية والاستبدادية، فعلى حد تعريف "Y.WEBER" ، فالإستشارة هي : "التعبير القانوني عن الرأي المعبر عنه فرديا أو جماعيا، تجاه سلطة إدارية، هي وحدها المؤهلة لاتخاذ القرار بشأن الموضوع محل الاستشارة." ، فكلما تعلق الأمر بإنشاء المنشآت الضخمة، كالموانئ مثلا أو المطارات أو الطرق السريعة، يتعين إعلام المواطنين من أجل تلقي ملاحظاتهم وتعليقاتهم و اعتراضاتهم بشأنها

[55] كميلة زروقي، الحق في الإعلام الإداري ، رسالة لنيل شهادة الماجيستر ، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان ،كلية الحقوق ، جامعة بومرداس ، 2005 ، ص54

وهذا من خلال إجراء الاستشارة، التي تنقسم إلى نوعين هما الاستشارة الإلزامية والاستشارة غير الإلزامية، فالأولى تكون ملزمة بموجب نص ملزم لمعرفة رأي جهة معينة مختصة قبل اتخاذ القرار، أما الثانية فهي لا تقيد الإدارة بالرأي الصادر عن الهيئة الاستشارية مما يمكنها من سلطة التعديل[56]، وتختلف الاستشارة عن التشاور، من حيث كونها إجراء سابق لاتخاذ القرار أين يكون المشروع قد هيأ للبدء في إنجازه، فالإدارة هنا غير ملزمة بالأخذ بعين الاعتبار آراء المواطنين بينما التشاور هو إجراء يتم في المرحلة الأولى لعملية اتخاذ القرار أي في المرحلة التي ينوي فيها صاحب المشروع القيام به وهنا الإدارة تكون مجبرة بالأخذ بملاحظات المواطنين[57]

- **التشاور** :يسمح تفعيل إجراء التشاور للمواطنين المساهمة في عملية صنع جملة القرارات العامة، إذ يندرج ضمن الإجراءات الكلاسيكية للمشاركة، ويمارس هذا الأخير في شكل اجتماعات عامة ضمن المرحلة الأولى لعملية اتخاذ القرار ويظهر خاصة على المستوي المحلي، من خلال إشراك المواطن في صنع القرارات التي تدخل في نطاق المنطقة التي يقطن فيها، من خلال تمثيله عبر المجالس المنتخبة وامكانية إطلاعه على مداولات المجالس المحلية و الطعن فيها، وقد تعددت الآراء حول الطبيعة القانونية لإجراء التشاور. إذ أقرH.AUMONT Francis"بأنه مفهوم غير معروف قانونيا، ويصفه كإجراء يرافق التحقيق العمومي يهدف إلى تبادل وجهات النظر وتحقيق التقارب بينها بعد نهاية التحقيق[58]

المبحث الثالث: آليات الحوكمة المحلية على المستوى المحلي

المطلب الأول:دور المجتمع المدني في تجسيد الديمقراطية التشاركية ومكافحة الفساد في العالم العربي :

إن الديمقراطية التشاركية لم تعد اليوم خيارا في الوطن العربي، بل أصبحت ضرورة من ضرورات العصر، فهي مقوم ضروري لإنسان هذا العصر المعولم، الذي لم يعد مجرد رعية، بل هو مواطن يتحدد كيانه

[56] سليمة غزلان ، مرجع سابق ،ص 139

[58] زياد ليلة ،مرجع سابق ، ص83

بجملة من الحقوق والحريات الديمقراطية [59] ويعتبر المجتمع المدني بمثابة القاعدة الأساسية التي ترتكز عليها الصيغة الديمقراطية بقيمها ومؤسساتها وتفاعلاتها فكلما تم تدعيم وتقوية المجتمع المدني ومؤسساته كلما أسهم ذلك في تثبيت الديمقراطية كنظام للحكم في العالم العربي، فإذا كانت المؤسسات الحكومية هي محور التنافس بين القوى السياسية، فان مؤسسات المجتمع المدني هي القنوات التي يجري عبرها التنافس ويمر من خلالها، الأمر الذي يجعل وجودها بمثابة العمود الفقري لعملية صنع واتخاذ القرارات السياسية، فهي تسهم في تنظيم العلاقات بين السلطة السياسية والمواطنين والسهر على حسن سيرها والتدخل كلما استدعى الأمر ذلك، من أجل الحد من طغيان السلطة السياسية عليهم.

المجتمع المدني بإمكانه تنظيم وتفعيل المشاركة التي تقرر مصير جميع الفئات في العالم العربي ومواجهة السياسات التي تؤثر في مصير أفراده، من خلال نشر ثقافة خلق المبادرة الذاتية والتأكيد على إرادة المواطنين والمساهمة الفعالة في تحقيق التحولات الكبرى على أن لا يبقى حكرا على النخب الحاكمة [60]

فعلاقة المجتمع المدني بالديمقراطية تتجسد في مجالات عديدة، فالديمقراطية تتطلب مشاركة منظمة واعية ومستمرة، والحاجة الاجتماعية تتطلب توجيه مؤشرات الديمقراطية من القاعدة إلى القمة بدلا من اقتصارها على خط واحد.

ومن هنا حق القول أن تنمية المجتمع المدني هي محور بناء الديمقراطية التشاركية في العالم العربي وأنها تعد البنية التحتية لها، وهما وجهان لعملة واحدة وهي الحرية، وفي هذا الصدد يقول "**سعد الدين إبراهيم**" "إذا زرعت أو نقلت الديمقراطية إلى تربة أي بلد بلا مجتمع مدني فلن تعيش، وإذا عاشت فان ذلك يكون بوسائل صناعية، إلى أن يقبلها الجسم الاجتماعي – السياسي لهذا البلد، وهو لن يقبلها إلا إذا ساندت هذه الديمقراطية تنظيمات مجتمع مدني " وتكون عبر أسس وأليات هي :

[59] عبد الجليل مفتاح، دور المجتمع المدني في تنمية التحول الديمقراطي في بلدان المغرب العربية ، مجلة المفكر ، ص5

[60] الحبيب الجنحني، المجتمع المدني بين النظرية والممارسة ، دار الفكر ، دمشق ، 2003،ص25

الآليات السياسية والاجتماعية : ترتبط أسس الديمقراطية المحلية والمشاركة الجماعية في التسيير بمعيار المواطنة وشفافية عمل الإدارة، وللمجتمع المدني دور كبير في إرسائها، باعتباره يشكل البنية التحتية لها، وإذا كان من المسلمات أنه لا تنمية دون ديمقراطية، فلا ديمقراطية بدون مجتمع مدني وبذلك يعتبر قاطرة أساسية لتحقيق الديمقراطية الفعلية، غير أن الولوج في هاته الأخيرة يتطلب مكافحة الفساد بجميع أشكاله تحقيقا للحكم الرشيد، هناك مجموعة من الأدوات السياسية والاجتماعية التي ساهمت في إصلاح الحكم المحلي من خلال :

- تكريس سياسة اللامركزية هي التي تضمن إستقلالية الجماعات المحلية ومساهمتها في المشاريع التنموية المحلية وتحقيق التنمية الاجتماعية والسياسية، وخلق مناهج تربوية تدعم قيم الديمقراطية والتسامح والأخوة والصدق والمواطنة[61]
- تعزيز التداول على السلطة والعمل الجماعي، والقيام بتدعيم الانتخابات الجيدة والنزيهة وحرية التعبير والتنظيم
- مراعاة استقلالية منظمات المجتمع المدني وجعل هذا المجتمع مستقل عن مراكز اتخاذ القرارات السياسية
- تنمية قدرات المواطنين في علاقتهم مع بعضهم البعض، وهذا بأي من خلال تتبع الخطاب المفهوم من طرف المواطنين[62]

أ/ الإجراءات التي تتخذها الحكومات الوطنية:

- تطوير وتقديم عمل منظمات المجتمع المدني من خلال وضع بيئة قانونية مشجعة لتأسيسها، وتنظيم عملها وعدم تقييد حريتها في العمل بما لا يتعارض مع النظام وسيادة الدولة والأمن ويكون هدفها تحقيق التنمية.

[61] وفاء معاوي، الحكم الراشد كألية للتنمية المحلية في الجزائر، مذكرة ماجيستر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2009-2010 ، ص 90

[62] ممدوح سالم، المجتمع المدني ودوره في الإصلاح ،ط1، 2004، الإسكندرية، ص 41

- اعتبار مؤسسات المجتمع المدني طرفا مهما في عملية التنمية مع تطور خدماتها المقدمة لكافة فئات المجتمع بدون استثناء وذلك عن طريق التحاور والتشاور والتعاون والتنسيق والمشاركة الفعالة.
- تخصيص ميزانية عامة خاصة بمؤسسات المجتمع المدني حيث تستطيع ممارسة وتنفيذ أنشطتها.
- تشجيع مؤسسات المجتمع المدني على التمويل الذاتي.
- تمويل أنشطة منظمات المجتمع المدني من طرف القطاع الخاص وذلك بدعمه لها.
- تفادي الازدواجية في الأنشطة في عمل مؤسسات المجتمع المدني وتعزيز التعاون والتكامل.

ب/ الإجراءات المطلوبة من مؤسسات المجتمع المدني :

- إنشاء شبكات اتصال من منظمات المجتمع المدني التي لها مجال تخصص مشترك على المستوى المحلي والوطني، والتي تسعى إلى تبادل الخبرات وبناء القدرات، ووضع أولوياتها على جدول أعمال الحكومة.
- تشجيع الحوار الإيجابي وزرع الثقة بين مؤسسات المجتمع المدني وجعلها أجهزة استشارية للحكومة في مختلف القضايا الخاصة بالتنمية في الجزائر.
- عدم التمييز والتحيز في التعامل مع مؤسسات المجتمع المدني.
- التدريب والتأهيل وجلب الخبرات وتطوير المهارات في المورد البشري المؤسسات المجتمع المدني .
- تطوير الهيكل المؤسسي والتنظيمي والإداري لمؤسسات المجتمع المدني وفق قواعد الديمقراطية.
- سد الفجوة والنقص في مجال المعلومات والبيانات المنظمات المجتمع المدني .
- تشجيع الشباب على المشاركة والانخراط في منظمات المجتمع المدني، وجعلها تمارس مبادئ الديمقراطية في داخلها.

ج/ أهمية تحقيق التعاون بين النظام ومنظمات المجتمع المدني:

إن من الفوائد المساهمة في بناء الجماعات المحلية الرشيدة هو المجتمع المدني والإعلام، نظرا للأهمية التي تلعبها في المشاركة في صنع السياسات العامة وتنفيذها. كما تدعم آليات الحكم الراشد من ثقافة ومساءلة، والكشف عن قضايا الفساد وكيفيات محاربته ومكافحته. كما يجب الدعوة لمشاركة المواطنين في المنظمات الاجتماعية والرفع من درجة الانخراط.

تحسيس الفرد بأهمية العمل الجمعوي. وذلك بتحقيق احتياطات المواطنين التي عجزت الدولة عن تحقيقها وذلك عن طريق وسائل الإعلام والاتصال، من خلال البرامج الاجتماعية وتعريف العمل الجمعوي، ونشاط الجمعيات من خلال برامجها وأهدافها [63]

ولتحقيق هذا التعاون يجب:

- تعزيز دور البرلمان، وإسقاطه على مداولات المجالس المحلية، والتفكير في آلية تسمح للمواطنين المشاركين الفعلية في عملية التشريع، وإتاحة مجالات تسمح للمواطن من إعطاء وإبداء رأيه، والحرص على استقلالية البرلمان، والتقليل من هيمنة السلطات التنفيذية[64].
- تنشئة الفرد على السلوك الديمقراطي، وتعليمه على العمل الجمعوي، والمشاركة من خلال التعبير عن الآراء والاقتراحات و بروز قوى اجتماعية لتعزيز دور المجتمع المدني، والعمل على تحقيق استقلالية عمل المجتمع المدني، وذلك من أجل توفير التمويل الذاتي للمشاريع الإنتاجية الدائمة.
- السعي لمكافحة الفساد بنوعية المالي والسياسي
- تعزيز المشاركة المحلية أي تحويل المسؤولية المركزية إلى مسؤولية لا مركزية محلية مدنية، وتعزيز الحواف والوظائف الرقابية .

[63] مليكة بويحيت، ظاهرة المجتمع المدني في الجزائر – درسة الخلفيات والتفاعلات والأبعاد ، مذكرة ماجيستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 1997، ص152-153

[64] يوسف ازروال ، الحكم الراشد بين الأمر النظري وأليات التطبيق ، –دراسة في واقع تجربة الجزائري ، مذكرة ماجيستر في العلوم السياسية ووالعلاقات الدولية ، جمعة الحاج لخضر ، باتنة ،2009، ص190

- مبدأ المساواة والمواطنة في الحياة اليومية للأفراد، وبناء نسق اجتماعي وسياسي موحد من خلال قيم وثقافة سياسية تدعم العمل الجماعي المدعم في حد ذاته للعمل السياسي التشاركي وتفعيل نسق الحكم
- تدعيم الآليات الديمقراطية لضمان المشاركة الحقيقية والفعلية في الحياة السياسية عن طريق الانتخابات النزيهة.
- احترام الحقوق المدنية وتحقيق التنمية التشاركية الكاملة.
- منع الدولة من سيطرتها وهيمنتها على منظمات المجتمع المدني مع احترامها للقوانين المسطرة التي تحكم الإطار العام للعمل المديني
- ترسيخ مبدأ استقلالية القضاء.
- تعزيز إستقلالية منظمات المجتمع المدني عن السلطات لضمان فعاليتها وذلك من أجل خلق ثقافة مدنية
- المشاركة الشعبية لفعلية وذلك من أجل إختيار الاهداف العامة والخاصة بالمجتمع وتحقيقها.

الأليات الإقتصادية : من أجل تفعيل الحوكمة المحلية يجب اتخاذ تدابير في المستوى الاقتصادي وذلك عن طريق:

- **تشجيع العمل المنتج والاستثمار وتحقيق الاستقرار** :

وذلك من خلال تحقيق الاستقرار الأمني وذلك من خلال دفع المستثمرين إلى الاستثمار بأموالهم، وتسهيل لهم الإجراءات وتخفيف القيود الحكومية، والحد من دور القطاع الخاص في المشاركة في اتخاذ وصناعة القرارات والبرامج والسياسات، مع إرساء ثقافة الخدمة من أجل الأفراد في كل القطاعين العام والخاص وذلك بتشجيع العمل المنتج دون التركيز على زيادة الإنتاج والزيادة في الأموال.

- **إعادة تفعيل القطاع العام:**

إن القطاع العام له دور فعال وأهمية بالغة في تلبية وتحقيق حاجات المواطنين من خلال تحسين البيئة الاجتماعية والاقتصادية وذلك من أجل جلب الاستثمار الوطني الخاص والأجنبي، فالقطاع العام

هدفه الوحيد هو الحرص على نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين وهذا من خلال الثقافة في التعامل مع أفراد المجتمع، مع الحرص على بناء إدارة حكومية تلبي حاجيات المواطنين بكفاءة وجودة عالية[65]

- **تفعيل دور القطاع الخاص**: ويكون ذلك بتحقيق
  - ضرورة مشاركة القطاع الخاص في رسم السياسات العامة.
  - ضرورة مشاركة المواطن في الإدارة الحكومية الحديثة، وذلك بتحديد ما يريده من احتياجات ورغبات في تقديم الخدمات.
  - مع التسهيل في عملية الدخول للمعلومات حول الخدمات.
  - كما يجب البحث في شكاوي المواطنين والإجابة عليها وحلها.
  - ونجد العدد من الدول المتقدمة تعتني بالمواطنين وإشراكهم في الرأي العام من نوعية الخدمات، تشكيل اللجان المشتركة. من ممثلين في القطاعات الحكومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني
  - تطوير أنشطة القطاع الخاص وتطوير نظام السوق، كما أن للقطاع الخاص القدرة على توفير مناصب الشغل وتوسيع هذا النطاق. وقطاع السوق يعمل دائما على تقوية القطاع الخاص وذلك من خلال توفير الحوافز والدعم الإجراء الخصخصة للمشاريع الخاصة بالدولة، ودعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
  - منع الاحتكارات للمؤسسات الحكومية وهذا يعتبر عائقا أمام القطاع الخاص.
  - ضرورة العمل على توفير التمويل اللازم للقطاع الخاص[66]

يمكن القول أن الإنتاج المحقق من القطاع الخاص هو أكبر من إنتاج القطاع العام، ومن هنا نرى أن الاستثمار الخاص له تأثير ايجابي واسع في النمو مما هو في الاستثمار العام. كما أعدها البنك الدولي عام 2001 حيث أكد على أن التأثير الإيجابي لاستثمارات القطاع الخاص على النمو يفوق تأثير

[65] زهير عبد الكريم ، الحكمانية – قضايا وتطبيقات ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، 2003 ، ص 238

[66] صلاح الدين فهمي محمود ، دور القطاع الخاص في المشاركة المجتمعية ، قسم الإقتصاد القاهرة ، ص 21

استثمارات القطاع العام لأكثر من مرة حيث أن درجة استثمارات القطاع الخاص مرتبطة ارتباطا تاما بالتنمية والنمو الاقتصادي ،ويمكن تلخيص الآليات الاقتصادية فيما يلي:

- وضع سياسات وبرامج حكومية لأساس اقتصادي قوي للمجتمع، وذلك من أجل تحقيق مطالب الأفراد.
- إشراك منظمات المجتمع المدني في تحقيق النمو الاقتصادي حيث يكون هنا تفعيل دور هذه المنظمات في العمل الاقتصادي.
- دعم القطاع الخاص للنشاط الاقتصادي وذلك بوضع إستراتيجية سياسية واقتصادية.

مما تم دراسته ومع ظهور الإصلاحات و تزايد اهتمام وميول الدول للحوكمة المحلية، حاولت الاعتماد على ما جاء به من مشاريع البنك الدولي حول آليات الحوكمة المحلية، ومن هذه الآليات نذكر:

- إبداء الرأي والمساءلة فهي ترتبط بالحريات السياسية من تعددية حزبية وحرية التعبير وحرية الإعلام والاتصال، وقدرة المواطنين على انتخاب ممثليهم في البرلمان، ومشاركة المرأة في الحياة السياسية العامة.
- الاستقرار السياسي وانعدام العنف وتعني المشاركة في اتخاذ القرار.
- فعالية الحكومة تقتضي هذه الآلية لتحسين في نوعية الخدمات المدنية ومدى مصداقية الحوكمة والتزامها بتنفيذ تلك السياسات.
- نوعية الأطر التنظيمية وتعتمد هنا على مدى قدرة الحكومة على وضع وتنفيذ السياسات، وصياغة لوائح وقواعد تنظيمية تشجع القطاع الخاص، ومدى استفادة هذا الأخير من القطاع العام الح كومي وعمله في بيئة مناسبة وملائمة والاعتماد على قدرة القطاع الخاص في المشاركة في اتخاذ القرارات.
- سيادة وحكم القانون في استقلالية أجهزة الرقابة عن السلطة التنفيذية في مباشرتها لمهامها. واحترام حقوق الإنسان، وعدم التمييز بين المرأة والرجل وانتهاك حقوقها ومدى احترام تطبيق القانون وتحسيده .

- مكافحة الفساد، وهنا يجب وجود تشريعات وقوانين تعمل على ردع ومعاقبة كل مرتكبي جرائم الفساد والسطو على المال العام والرشوة، ودور المجتمع المدني وقطاع الإعلام في الكشف على مرتكبي جرائم الفساد، ونوعية الأضرار على مخاطر هذه الظاهرة. [67]

المطلب الثاني : دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد ومساهمته في تحقيق التنمية

أولا : دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد

في ظل استشراء ظاهرة الفساد بكل أشكاله في العالم العربي فان تجسيد مسار الديمقراطية التشاركية يشترط تبني سياسات متكاملة لمكافحة الفساد، يتم التمكين فيها للعمل الجمعوي ليضطلع بأدوار معينة لمكافحة هذه الظاهرة كشرط ضروري لتفعيل هذا المسار .

فالفساد في إطاره المالي والسياسي يبقى محاصرا في ظل نظام ديمقراطي أكثر من أي نظام سياسي آخر، إذ يوفر هذا النظام قدرا كبيرا من الرقابة والمحاسبة والشفافية وتعبئة الرأي العام[68]

فالديمقراطية كآلية حكم لا تعتمد مخرجاتها ونتائجها على كفاءة الاستخدام فحسب، بل على نوعية المدخلات أيضا من قرارات جيدة وخطط مدروسة

والديمقراطية كآلية حكم توفر منظومة سياسية متكاملة قادرة على إطباق الخناق على ظاهرة الفساد في العالم العربي وحصره في أضيق نطاق ، ومن هذا المنطلق يمكن المؤسسات المجتمع المدني القيام بدور هام في توفير الضوابط على سلطة الحكومات العربية وتعزيز قيم النزاهة والشفافية في عملها، والمشاركة في صياغة السياسات العامة وحماية الحقوق وتعزيز المشاركة في الشؤون العامة وتقوية حكم القانون، إضافة إلى دورها في رفع الوعي العام بموضوع الفساد وسبل مكافحته، وفي الرقابة على القطاع العام وتعزيز هذا الدور، والعمل على المساءلة والمحاسبة لمنع تعسف السلطة، أو من خلال القيام ببرامج توعية قطاعية وجماهيرية لهذه الآفة ومخاطرها وتكلفتها ، و يمكن ذكر العديد من الجوانب التي يمكن من خلالها تفعيل العمل الجمعوي في مكافحة الفساد:

---

[67] يوسف ازروال، مرجع سابق، ص 118

[68] إسماعيل الشطي، الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد ، في الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، ص454

- بناء قاعدة شاملة من المعلومات والمعارف المختلفة حول الفساد وتحلياته المتعددة.
- الانخراط في حوار جاد وتبني سياسات مناسبة يتم إشراك مؤسسات المجتمع المدني فيها، وذلك حول القضايا التي تؤثر في المجتمع مثل مشكلة الفساد.
- ضمان المزيد من الشفافية والمحاسبة ليس على مستوى مؤسسات المجتمع المدني وحدها بل على مستوى القطاع العام والمبادرات الخاصة.
- المساهمة والمشاركة بشكل إيجابي لدعم بناء منظومة قانونية مناسبة تمكن العمل الجمعوي من النشاط بشكل حر وبعيد عن ضغوط النخب الحاكمة .
- دعم مؤسسات المجتمع المدني لتأخذ على عاقتها مسؤولية إنتاج السلع والخدمات كأحدد أهم مقتضيات التنمية المستدامة .

ثانيا: مساهمة المجتمع المدني في دعم جهود التنمية في العالم العربي

تعد التنمية أحد متطلبات حقوق الإنسان وأن تحقيقها وإدامتها يتوقف على مدى إدماج تطلعات المواطنين سواء على المستوى الفردي أو على المستوى الجماعي المهيكل ضمن ما يسمى مؤسسات المجتمع المدني في عملية إعداد وتنفيذ السياسات العامة، فالتنمية في حد ذاتها مفهوم ديمقراطي في جميع مجالاتها ومستوياتها، فأحد مؤشرات الديمقراطية هو حق المشاركة في التنمية من قبل كل أفراد المجتمع.

وبذلك فإن الأهمية المتزايدة لمنظمات المجتمع المدني في المجال التنموي، تبرز في ذلك الاهتمام الذي حظيت به في السنوات الأخيرة، خاصة وأن أحد الشعارات التي يتم تسويقها في ظل العولمة هو شعار التنمية المستدامة، حيث تم التأكيد على ضرورة إسناد تكوينات المجتمع المدني أدوارا تنموية رائدة لمواجهة التخلف، لاسيما في ظل عجز العمل الحكومي عن انجاز وتحقيق العديد من المشاريع التنموية.

فدور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة في العالم العربي لا تقل شأنا عن دور القطاع الحكومي خاصة على مستوى معيشة الأفراد، وتقليص حدة الفقر وتحسين مستوى الرفاه الاجتماعي والصحي والتعليمي، من خلال تقديم العديد من الخدمات الأفراد المجتمع في مواقعهم المختلفة سواء في المدن أو الأرياف،كما تؤدي مؤسسات المجتمع المدني أدوارا هامة في

تزويد الخدمات والوظائف التي لا يستطيع السوق تقديمها كترويج المؤسسات الدينية للقيم الأخلاقية أو المساهمة التي تقدمها بعض الجمعيات في مجال محو الأمية، أو المعلومات حول العناية بالبيئة من خلال مؤسسات حماية البيئة، كما تؤدي مؤسسات المجتمع المدني دورا هاما في التأثير على سياسات الرعاية الصحية، وفي تقديم العديد من الخدمات الطبية والصحية ، فالتجربة أكدت بما لا يدع مجالا للشك أن المجتمع المدني يشارك بفعالية في تحرير المواطنين عبر انجاز مشاريع توفر فرصا للشغل وتعزز من البنيات التحتية الأساسية، ويسهم في الإدماج الفعلي لكل الفئات المقصية في عملية التنمية.

وتهدف التنمية إلى تحسين معيشة حياة الأفراد بحيث تقوم المقاربات التنموية المعاصرة على ضرورة وجود إدارة سياسية منتخبة ديمقراطيا، مما تتيح فعالية النشاط الاقتصادي، وتحسين مستوى المعيشة. وهذا كله يهدف إلى زيادة دخل الفرد وتوفير قدر ممكن من مناصب وفرص العمل وتحسين نوعية الخدمات الصحية والضمان الاجتماعي في نطاق واسع[69]

أما الحكم الراشد ينظر إلى التنمية على عدم إهمال المشاكل التنموية والتي هي الفقر والبطالة من خلال معرفة بأن النمو الاقتصادي هو الوحيد والكفيل بوجود الحلول المناسبة لهذه المشاكل.

فإهمال القضايا الاجتماعية لها آثار سلبية كثيرة بعيدة المدى وذلك لعدم المبالاة بمشاكل سوء التغذية، ومظاهر قطاعي الصحة والتربية وتشوه قاعدة النمو وغيرها من المظاهر، فهي تعيق التطور التكنولوجي فمشاركة المواطنين في عمليات التنمية بشكل واسع في قطاعات كبيرة خاصة الذين تمثل هذه الظواهر .

وهذا كله يتحقق بتعاون واندماج الثلاث قطاعات الدولة والسوق والمجتمع المديني. والتوزيع العادل للثروة وتحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية، فالديمقراطية التشاركية تميل دائما لحماية الفقراء ومصالحهم وتسعى دائما لتحقيق الاستقرار. فتحدث عنها "**أماشاسن**" في كتابه **الديمقراطية الحل الوحيد للفقر** كما درس البنك الدولي سنة 1993، النمو الاقتصادي والسياسة العامة أن التربية في

[69] كريم حسن ، مفهوم الحكم الصالح ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية والمركز السويدي بالإسكندرية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، بحوث ومناقاشات الندوة الفكرية ، 2006، ص 98

المدارس الابتدائية [70]،وعن علاقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية والحوكمة المحلية فهي تهدف إلى إبراز المركزين في ترسيخ الحوكمة المحلية وأسست الموضوعية من اجل إبراز قواعد التنمية الاستثنائية المستدامة إن هذا الهدف هو دور الديمقراطية في مكافحة الفساد. والديمقراطية التشاركية فعل مؤسسات الدولة المساعدة مع القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المديني التي يبرزها الأفراد وينضمون إليها طوعا للدفاع على حقوقهم ومستحقاتهم. وغياب الديمقراطية والثقافية والمساءلة والمحاسب يؤدي إلى ضعف التنمية وإخفاق سياستها المتبعة.

غير أن المتفحص للواقع العربي يبرز غياب ثقافة الحوار والتشاور بين الفاعلين الحكوميين و مؤسسات المجتمع المدني وبالتالي أدى ذلك إلى اتساع الهوة بين الحكومة والشعب، بل إلى فقدان الثقة بين الطرفين، وهذا يعتبر عاملا سلبيا على فعالية برامج التنمية. لذا فإن الدور الحقيقي الفعال للمجتمع المدني في العالم العربي يتطلب شجاعة وتحديا وتضحية لتأكيد مصداقيته واستقلاليته، وفرض نفسه كشريك أساسي في صياغة السياسات التنموية تحقيقا للحكم الرشيد.

[70] نفس المرجع ، ص 116

الخـــــــاتمة

الخاتمة:

يمكن القول من خلال هذه الدراسة التي جاءت في سياق معرفة الديمقراطية التشاركية والتي تعتبر نموذج حكم جديد يؤسس لإعادة النظر في توزيع السلطة وتنمية أداء المؤسسات السياسية والدستورية ، وتقوية شرعية السياسات العامة وترشيد القرارات بمعن العقلنة ، وهذا من خلال الإعتماد على رؤية تعمق المقاربة التشاركية وتكرس المواطنة الحقة وتنمي الحس المدني وتسعى إلى إعمال مبدأ تكافؤ الفرص ومايتمخض عنه تحقيق العدالة الإجتماعية .

إن ظهور الديمقراطية التشاركية جاء لمعالجة بعض التغيرات الموجودة في الديمقراطية من خلال إشراك مختلف الفاعلين في تسيير بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة وتسيير الشأن العام وبالأأخص منظمات المجتمع المدني.

إن الهدف من الديمقراطية التشاركية هو تحقيق التنمية ومحاربة الفساد الإدري وذلك بتجنيد كل الفاعلين في المجتمع من مؤسسات التنشة الإجتماعية ، بالإضافة إلى تعزيز الرقابة

قـــائمة المراجع

أ/ الكتب:

1- أحمد ابودية ، الفساد سبله وأليات مكافحته، منشورات الإتلاف من اجل النزاهة والمساءلة ، القدس ،2004

2- إسماعيل الشطي واخرون ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2004

3- إسماعيل الشطي، الديمقراطية كألية لمكافحة الفساد ، في الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية بلال خلف السسكارتة، أخلاقيات العمل ، دار الميرة ، عمان الأردن، 2009

4- بوحنية قوي، الديمقراطية التشاركية : في الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان ، 2015

5- بوحنية قوي، الديمقراطية التشاركية: في الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015

6- الحبيب الجنحني، المجتمع المدني بين النظرية والممارسة ، دار الفكر ، دمشق ، 2003

7- حمدي عبد العظيم ، عولمة الفساد وفساد العولمة ، دار الجامعية، الإسكندرية ،ط1 ،2008

8- داوود الباز، الشورى والديمقراطية النيابية، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 2006

9- زهير عبد الكريم ، الحكمانية – قضايا وتطبيقات ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، 2003

10- زين الدين بلال أمين ، ظاهرة الفساد الإداري في الدول النامية و الشريع المقارن دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ط1، 2009

11- سعيد الدخيل ، نظرية الإفساد في الفقه الإسلامي ، دار النفائس ، بيروت ، 2011

12- السيد علي شتا ، الفساد الإداري والمجتمع المستقبل، المكتبة المصرية للطباعة والنشر ، الإسكندرية ، 2003

13- صلاح الدين فهمي محمود ، دور القطاع الخاص في المشاركة المجتمعية ، قسم الإقتصاد القاهرة

14- عبد القادر شيخلي ،اخلاقيات الوظيفة العامة ، دار مجدي لأاوي ، الادرن ، ط1، 1999

15- عصام علي الدبس، النظم السياسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2011

16- عماد الشيخ داود، الشفافية ومراقبة الفساد ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ،ط1 ،2006

17- غادة شهير الشمراني ، الشفافية والمساءلة في الدول العربية، جامعة الملك سعور ، الرياض

18- كريم حسن ، مفهوم الحكم الصالح ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية والمركز السويدي بالإسكندرية ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، بحوث ومناقاشات الندوة الفكرية ، 2006

19- محمد أحمد عبد السلام ، إبراهيم السيد ، لفساد السياسي ، ألياته ، أشكاله عوامله ، الرقابة عليه – دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع ، الإسكندرية ، 2016

20- محمد عبد الغاني عوض ، محسن أحمد الخضري ، الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجيستر والدكتوراة ، مكتبة الانجلو المصرية ، مصر ، 1992

21- محمد كامل ليلة، النظم السياسية : الدولة والحكومة ، دار النهضة العبية للطباعة والنشر، لبنان ،1969

22- مصطفى كامل السيد، العوامل والأثار والسياسية في الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، ط2، بيروت ، 2006

23- مطر عصام عبد الفتاح ، الفساد الإداري ماهيته، أسبابه ماظهره، دار الجامعية ، الإسكندرية ، 2011

24- ممدوح سالم، المجتمع المدني ودوره في الإصلاح ،ط1، 2004، الإسكندرية

25- هاشم حمدي رضا ، الإصلاح الإداري، دار الراية للنشر والتوزيع ، ط1، 2010

ب/ مذكرات تخرج :

1- خروفي بلال، الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية- دراسة حالة الجزار- رسالة ماجيستر في العلوم السياسية، تخصص إدارة الجماعات المحلية والإقليمية ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2011-2012

2- زياد ليلة ، مشاركة المواطنين في حماية البيئة ، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في القانون الدولي ، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان ، كلية الحقوق ، جامعة تيزي وزو ، 2010

3- سليمة غزلان ، علاقة الإدارة بالمواطن في القانون الجزائري ، اطروحة دكتوراة في الحقوق ، فرع القانون العام ، كلية الحقوق، جاعمة بن يوسف خدة ، اجزائر، 2010

4- كرياء حريزي،المشاركة السياسية للمرأة العربية ودوره في تكريس الديمقراطية التشاركية – الجزائر نموذجا- رسالة ماجيستر ، 2011

5- كميلة زروقي، الحق في الإعلام الإداري ، رسالة لنيل شهادة الماجيستر ، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان ،كلية الحقوق ، جامعة بومرداس ، 2005

6- محمد الويسي ، خيرة الهاشمي ، الديمقراطية التشاركية في دول المغرب العربي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص تسيير وإدارة الجماعات المحلية ، جامعة إصطنبولي ، معسكر ، 2017-2016

7- مليكة بويحيت، ظاهرة المجتمع المدني في الجزائر – درسة الخلفيات والتفاعلات والأبعاد ، مذكرة ماجيستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر 1997

8- وفاء معاوي، الحكم الراشد كألية للتنمية المحلية في الجزائر، مذكرة ماجيستر ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2009-2010

9- يوسف ازروال ، الحكم الراشد بين الأمر النظري وأليات التطبيق ، -دراسة في واقع تجربة الجزائري ، مذكرة ماجيستر في العلوم السياسية ووالعلاقات الدولية ، جمعة الحاج لخضر ، باتنة ،2009

ت/ المجلات:

1- الأمين شريط ، الديمقراطية التشاركية .. الأسس ولأفاق ، ندوة البرلمان ، المجتمع المدني ، الديمقراطية ، مجلة الوسيط ، الجزار ، وزارة العلاقة مع البرلمان ، العدد46

2- الأمين شريط ، الديمقراطية التشاركية ، الأسس والأفاق ، مجلة الوسيط الجزائر ، المؤسسة الوطنية للإتصال والنشر والإشهار ، العدد 06 ، 2008

3- بطرس بطرس غالي ، التفاعل بين الديمقراطية والتنمية ، منشورات اليونيسكو، نيويورك ، 2003

4- حسن أبو حمود ، الفساد ومنعكساته الإقتصادية والإجتماعية ، مجلة جامعة دمشق ، المجلد 18 ، العدد الأول ، 2002

5- الريس طارق ، الوساطة بين لإلتزام الإجتماعي والخلل الإداري ، مجلة دراسة الخليج والجزيرة العربية ، العدد 114 ، 2005

6- طارق البشري ، دور مؤسسات الدولة في مكافحة الفساد ، المستقبل لعربي، العدد310، دسيمبر 2004

7- عبد الجليل مفتاح، دور المجتمع المدني في تنمية التحول الديمقراطي في بلدان المغرب العربية ، مجلة المفكر

8- عبد الحميد برابح، الديمقراطية التشاركية ، مجلة القانون ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، العدد 01، أفريل 2011 ،

9- محمد سمير عياد ، الديمقراطية التشاركية ومنطق حقوق الإنسان ، مجلة أكاديميا الجزار، دار الكنوز ، العدد 02 ، 2014

ث/ المحاضرات :

عاقلي فضيلة ، محاضرات في مقياس قانون مكافحة الفساد ، جامعة الحاد لخضر ، باتنة ، 2016-2017

ج/ المؤتمرات والملتقيات :

1- حاسني رقية واخرون، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كألية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، ماي 2012

2- عبد الرحمن أحمد هيجان، الفساد وأثره على الجهاز الحكومي ، المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد ، مركز الدراسات والبحوث ، الرياض ، 2003

3- عز الدين بن تركي ، منصف شرفي ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كألية للحد من الفساد المالي والإداري. جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، ماي 2012

4- فرج سعبان ، المؤتمر العلمي السنوي الثالث تحت عنوان" الحاكمية والفساد المالي والإداري" حالة الجزائر ، جامعة علجون الوطنية ، الجزائر ، نوفمبر 2014

5- وصاف سعيدي ، الفساد الإقتصادي في البلداني النامية ، الأسباب والأثار وأليات المعالجة ، المؤتمر المتميز حول الأداء الدولي العلمي للمنظمات والحكومات ، كية الحقوق والعلوم الإقتصادية ، جامعة ورقلة ، الجزائر ، مارس 2005

ح/ الجرائد:

1- نور الدين جوادي ، تطبيق ألية الميزانية التشاركية هو الحل لضعف أداء السلطة البلدية والولائية في تسيير مخصصات المالية تجاه التنمية المحلية ، الجزائر ، جريدة التحرير ، عدد 1258 ، يوم: 24-08-2017

د / المواقع الإلكترونية :

1- مصطفى المناصفي ، المجتمع المدني واديمقراطية التشاركية ، موقع إلكتروني تمت زيارته يوم 2022/05/30 :رابط: المجتمع المدني و الديمقراطية التشاركية/ Mustapha EL MNASFI - مصطفى المناصفي(canalblog.com)

2- الموسوعة الجزائرية للدرات السياسية والإستراتيجية ، رابط موقع تمت زيارته يوم 2022/6/4 ،رابط : بحث حول المنهج التاريخي(politics-dz.com)

3- ياسر خالد بركات الوائلي ، الفساد الإداري ..مفهومه ومظاهره وأسبابه مع إشارة الى تجربة العراق في الفساد ، رابط تمت زيارته 2022/05/30 ، رابط

https://annabaa.org/nbahome/nba80/010.htm

فهرس المحتويات

الفهرس	
	رقم الصفحة
الإهداء	
شكر وعرفان	
مقدمة	01
الإشكالية : مامدى فعالية الديمقراطية التشاركية في الحد من الفساد الإداري؟	02
الفصل الأول : ماهية الفساد الإداري	05
المبحث الأول : ماهية الفساد	06
المطلب الأول : تعريف الفساد	06
المطلب الثاني : أنواع الفساد	07
المبحث الثاني : مفهوم الفساد الإداري	11
المطلب الأول : تعريف الفساد الإداري	11
المطلب الثاني : أسباب الفساد الإداري	13
المطلب الثالث : أنواع الفساد الإداري	16
المطلب الرابع : أبعاد الفساد الإداري	18
المبحث الثالث : أثار الفساد الإداري وجهود الدولية لمكافحته	20
المطلب الأول: أثار الفساد الإداري	20
المطلب الثاني : الجهود الدولية لمكافحة الفساد	26

الفصل الثاني : الديمقراطية التشاركية ودور المجتمع المدني في مكافحة الفساد	29
المبحث الأول : الإطار المفاهيمي للديمقراطية التشاركية	30
المطلب الأول : مفهوم الديمقراطية	30
المطلب الثاني : مفهوم الديمقراطية التشاركية	33
المطلب الثالث : أهداف الديمقراطية التشاركية	41
المبحث الثاني : شروط ومباد الديمقراطية التشاركية	43
المطلب الأول : شروط الديمقراطية التشاركية	43
المطلب الثاني : مبادئ الديمقراطية التشاركية	44
المطلب الثالث : أليات ودعائم الديمقراطية التشاركية	46
المبحث الثالث : دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية التشاركية	50
المطلب الأول : دور المجتمع المدني في تجسيد الديمقراطية التشاركية ومكافحة الفساد في العالم العربي	51
المطلب الثاني : دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد ومساهمته في تحقيق التنمية	58
الخاتمة	63
قائمة المراجع	65
الفهرس	71
المخلص	